الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف – المسيلة

كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية

قسم التاريخ

الحرابة في المغرب الإسلامي من القرن 5-8 هجري /11-14 ميلادي

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر تخصص تاريخ وسيط

إعداد الطالب(ة):

سميرة بن حمانة

لجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الرتبة	الصفة
بتة مرزوق	أستاذ محاضر –ب–	رئيسا
مفتاح خلفات	أستاذ محاضر –أ–	مشرفا
جمال بن مجدوب	أستاذ مساعد –أ–	مناقشا

السنة الجامعية: 1436هـ/ 1437هـ - الموافق لـ 2015م/2016م

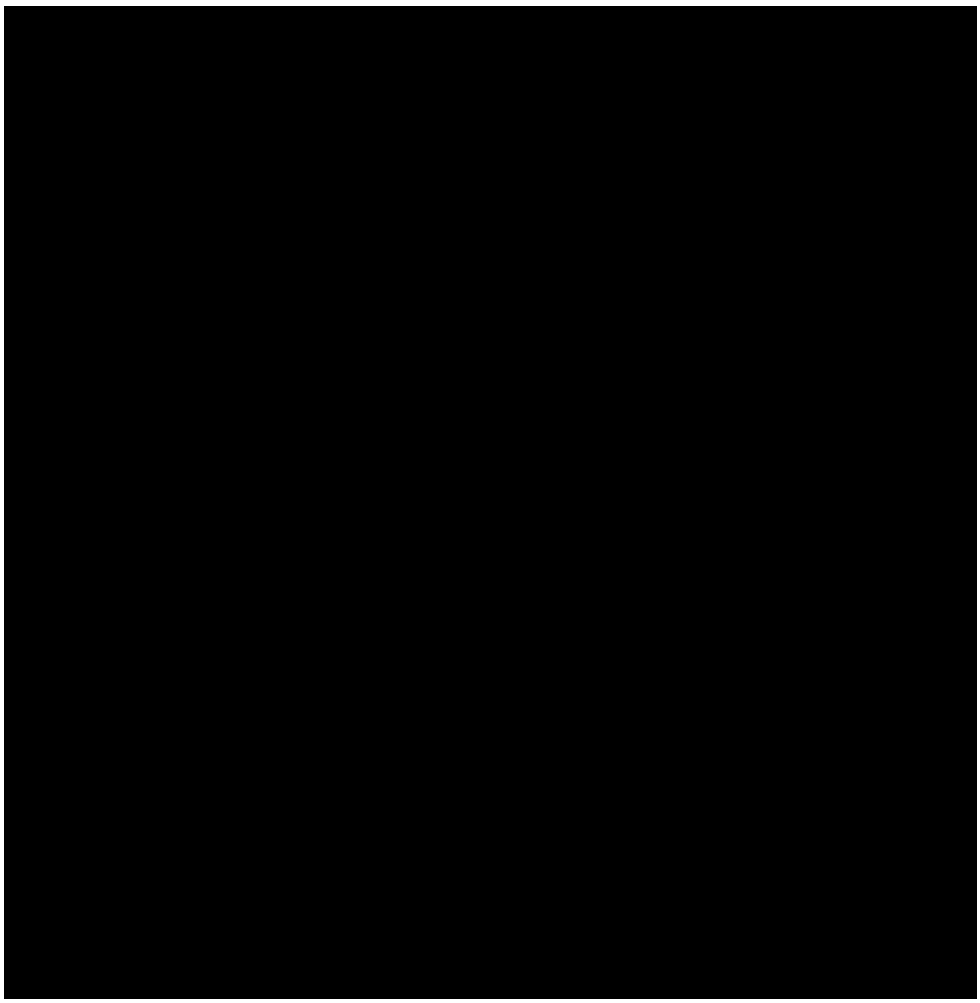

الإهـــــداء

إلى روح الوالدين العزيزين غفر الله لهما واسكنهما فسيح جنانه إن شاء الله

إلى اعز وأغلى ما أملك في لوجود وثروتي في هذه الحياة ،إلى من أحبه لو مرة على ارض قفر جرداء لغدت جنة خضراء .إخـــــــوتي

وإلى زوجات إخوتي وإلى عصافير العائلة وسر سعادتها :مريم ،لويزة ،فتيحة ،آية ،أسماء ،فرح ،إيمان ،توبة ،تقوى ،سيرين ،ملك ،شميناز، خديجة ،ريتاج،أريج ، محمد ،صلاح الدين .

وإلى من ربتني وعلمتني وتعبت من أجلي أمي الحبيبة عقيلة

الشكر والعرفان

"وقل اعملوا،فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون " صدق الله العظيم

الهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ""ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك "" ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك الله ﷻ إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة إلى نبي الرحمة ونور العالمين سيدنا محمد صل الله عليه وسلم

لابد لنا ونحن نخطو خطواتنا الأخيرة في الحياة الجامعية من وقفة تعود إلى أعوام قضيناها في رحاب الجامعة

مع أساتذتنا الكرام الذين قدموا لنا الكثير باذلين بذلك جهود في بناء جيل الغد لبعث الأمة من جديد.

وقبل أن نمضي نتقدم باسمى آيات الشكر والتقدير والمحبة إلى الذين حملوا أقدس رسالة في الحياة إلى الذين مهدوا لنا الطريق العلم والمعرفة إلى جميع أساتذتنا الأفاضل.

"كن عالما ... فإن لم تستطع فكن متعلما ، فإن لم تستطع فأحب العلماء، فإن لم تستطع فلا تبغضهم"

واخص بالتقدير والشكر الأستاذ المشرف الدكتور : خلفات مفتاح

الذي نقول له بشراك قول رسول الله صل الله عليه وسلم" أن الحوت في البحر،والطير في السماء ليصلون على من علم الناس الخير "،وكذلك نشكر كل من ساعد على إتمام هذا البحث وقدم لنا العون ومد لنا يد المساعدة وزودنا بالمعلومات اللازمة لإتمام هذا البحث كما لا ننسى كل من زرعوا التفاؤل في دربنا وقدموا لنا المساعدات والتسهيلات والأفكار والمعلومات كما نشكر كل أساتذة قسم التاريخ.

قائمة المختصرات

قائمة المختصرات

هـ..... هجري

م..... ميلادي

ت..... تاريخ الوفاة

د. ط..... دون طبعة

د .ت..... دون تاريخ

د. م..... دون مكان

تح..... تحقيق

تر..... ترجمة

تع..... تعليق

ج..... جزء

مج..... مجلد

ط..... طبعة

ص..... صفحة

مقدمة

مقدمة:

إن موضوع الحرابة يدخل ضمن التاريخ الاجتماعي أي التأريخ للظاهرة الاجتماعية هذا الموضوع الذي لم ينل حقه من الدراسة التاريخية رغم أهمية هذه الظاهرة ليس فقط خلال فترة الدراسة فهي لم تقتصر على زمن محدد أو مكان معين بل هي ظاهرة قديمة جدا ما يظهر في قوله عز وجل على لسان لوط عليه السلام :«﴿ وَلُوطاً إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ (28) أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنكَرَ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا ائْتِنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ العنكبوت الآيتين 28–29. إلا أنها لم تعنى بدراسة منفردة واسعة بالرغم من التطور الذي شهدته الكتابة التاريخية منذ مطلع القرن العشرين بداية مع مدرسة الحوليات الأوروبية واهتمامها بالتاريخ الاقتصادي والاجتماعي مثل الأزمات الطبيعية والأمراض والذهنيات وفئات المجتمع المهمشة والتي يندرج ضمنها قطاع الطرق واللصوص ،هذا التطور الحاصل أعطى التاريخ شمولية اكثر وحرره من قيود التاريخ العسكري للمعارك والحروب وذكر أبطالها وحصرهم في الطبقة الحاكمة وإهمال الطبقات الأخرى.

فظاهرة الحرابة كما سلف الذكر لم تقتصر على زمان ولا مكان محددان أو جنس معين إلا أنها خلال فترة الدراسة وذلك من (القرن 5 إلى 8 هجري / 11 إلى 14 ميلادي) ظهرت كصفة بارزة في السلوك الهلالي فقط استفحلت ظاهرة الحرابة منذ بداية الفتنة وزحف القبائل الهلالية على أراضي المغرب الإسلامي هذه الأخيرة التي عرفت بالتمرد وطابع البداوة وعدم التزامها بالأحكام السلطانية وذلك لاستيطانها بالصحاري والقفار وبعدها عن المراكز.

ولا تزال هذه الظاهرة الخطيرة التي كانت وليدة الظرفية الاجتماعية من أزمات ومجاعات وأمراض وغيرها إلى جانب الظروف السياسية ،بارزة في مجتمعاتنا المعاصرة غير أن الفرق أنها أصبحت وليدة ظروف سياسية بحت.

ومن الأسباب التي دفعتني الى اختيار هذا الموضوع هو أهميته وخطورته في ذات الحين كحلقة من حلقات التاريخ المنسي ،والواجب منا هو الإلمام بالتاريخ الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والعسكري للمغرب الإسلامي ،دون إهمال أي جزء منه لو كان بسيط ،فارتأيت هذه الالتفاتة للكشف سواء عن هذه الظاهرة والأزمة الاجتماعية أو الكثير من المظاهر الأخرى التي عرفها المغرب الإسلامي خلال العصور الوسطى ومحاولة إدراجها ضمن الدراسات والبحوث الأكاديمية ذلك أن مثل هذه المظاهر لم تتناولها مصادر الفترة المدروسة ولم تسلط عليها الضوء بالشكل المرجو بل كانت مجرد مقال في سياق الأحداث السياسية أو العسكرية وبما ذكره بعض الرحالة خلال تنقلاتهم.

الدراسات السابقة:

أما الدراسات السابقة لهذا الموضوع فهي شبه معدومة ذلك أنه لا توجد دراسات خاصة ومنفردة لهذا الموضوع الحرابة مباشرة إلا ما ذهب إليه محمد حسن في كتابه " المدينة والبادية في إفريقية خلال العهد الحفصي" حيث يذكر فيه موضوع الحرابة غير أنه يقتصر على إفريقية (المغرب الأدنى) فقط بالإضافة ما تطرق إليه أستاذنا القدير بونابي الطاهر في مقالته حول العرب الهلالية التي كانت بعنوان " ظاهرة الاندماج الهلالي في المنظومة الصوفية بالمغرب الأوسط خلال القرن 8هـ / 14م " ،مقال ضمن مجلة الآداب والعلوم الإنسانية ،حيث خصص جزء منه لقضية حرابة العرب

طرح الإشكالية :

نظرا لأهمية ظاهرة الحرابة وقوة تأثيرها على الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية في المجتمع نطرح عدة إشكالات من بينها :ماذا يعني مصطلح الحرابة ؟ وما هي أهم مظاهرها وما الأسباب المؤدية لها ؟ كيف كانت مواقف الكيانات سواء السياسية أو الدينية إزاء هذه الظاهرة ؟ وما هي الطرق المتبعة لمحاربتها ؟.

بالإضافة إلى عدة أسئلة أخرى جزئية يتم التطرق إليها في ثنايا الدراسة.

المنهج:

للإجابة على هذه التساؤلات فقد اعتمدت في بحث هذا على منهجية استقراء وتحليل النصوص التاريخية المستخرجة من مصادر مختلفة كما أن الموضوع يفرض في بعض الاحيان المنهج الوصفي وذلك لاعتمادي على كتب الرحالة في وصفهم للأحداث وبناء على ما توفر من مادة علمية اعتمدت على خطة منهجية للبحث كالآتي:

قدمة :حاولت من خلالها توضيح أهمية الموضوع وأسباب اختياره وأهم الدراسات السابقة لهذا الموضوع ،كما حاولت إدراج أهم التساؤلات التي يتم الإجابة عنها في ثنايا البحث بالإضافة إلى عرض المنهج والخطة المعتمدين خلال الدراسة وأخيرا عرض أهم المصادر والمراجع التي تم الاعتماد عليها.

أما الفصل الأول الذي كان بعنوان الحرابة المصطلح والدلالة والذي تطرقت فيه إلى تعريف الحرابة لغة الذي استقيته من مختلف المعاجم ،ثم التعريف الشرعي وذلك على المذاهب الإسلامية الأربعة عند المالكية والشافعية والحنبلية والحنفية ،وكنقطة ثالثة تطرقت إلى ضبط حد الحرابة شرعا وآراء الفقهاء فيه.

– أما الفصل الثاني :فكان بعنوان :الحرابة في المغرب الإسلامي المظاهر والأسباب ،بحيث تطرقت إلى رصد أهم المظاهر كقطع الطرق وإفساد السابلة وكذلك أعمال السطو على البيوت خلال تلك الفترة وذكر أهم الأسباب الاجتماعية والاقتصادية المؤدية إلى هذه الظاهرة.

– أما الفصل الثالث والأخير فقد كان بعنوان :موقف السلطتين السياسية والدينية من أعمال الحرابة ،والذي وضحنا من خلاله أهم المواقف للسلطة والحكام من الحرابة والمحاربين ،ثم موقف الفقهاء والعلماء ،وأهم طرقهم في مكافحة ظاهرة الحرابة والقضاء عليها.

– أما الخاتمة فكانت عبارة عن ذكر أهم نقاط البحث وأهم الاستنتاجات التي توصلت إليها خلال هذه الدراسة.

– ثم عرض لقائمة المصادر والمراجع والتي تنوعت بين كتب النوازل والفقه والفتاوى وكتب الرحلة والمعاجم وكتب التاريخ العام ،والتي تباينت في تناولها لظاهرة الحرابة ،والتي نأتي على ذكر أهمها مرتبة بحسب أهميتها في عمل هذا البحث.

كتب النوازل والفتاوى :هذا النوع في المصادر له أهمية كبيرة للمؤرخ المهتم بدراسة الحالة الاجتماعية ذلك لأنها ترصد الواقع المعاش بحيث تعرض مشاكل ومشاغل المجتمع ،والتي يمكن من خلالها معرفة أهم انشغالاتهم وأهم المظاهر السائدة من خلالها ولعل أهمها:

–"المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب" لأحمد بن يحي الونشريسي (ت 914هـ/1508م) الذي أفادني إلى حد كبير في معرفة واستخراج أهم نوازل تلك الفترة الخاصة بموضوع الحرابة في المغرب الإسلامي ورصد أراء بعض العلماء والمفتين في شأن الحرابة والمحاربين خاصة فيما يخص موضوع معاملة الأعراب ومقاطعتهم.

– "جامع مسائل الأحكام لما نزل في القضايا بالمفتين والأحكام" لأبي قاسم بن أحمد البلوي التونسي المعروف بالبرزلي (ت 841هـ/1438م) هذا المصدر يعتبر من أهم كتب الفتوى خلال تلك الفترة أفادني ذكره لأهم فتاوى العلماء في قضية الحرابة وكيفية تطبيق حدودها.

المعاجم :تعتبر المعاجم من أهم ما يلجأ إليه الباحث عند حاجته لشرح أي مصطلح وسيطي غامض في اللغة العربية خاصة لغة العصر الوسيط التي تكون في أغلب الأحيان صعبة الألفاظ ،ومن بين هذه المعاجم:

– "لسان العرب" لجمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم ابن منظور ،والذي اعتمدته في الشرح اللغوي لمصطلح "الحرابة" بالإضافة إلى مصطلحات أخرى غامضة في ثنايا البحث.

– "المصباح المنير" لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ،هذا المعجم أيضا له من الأهمية ما لا يقل عن غيره إذ يساعد الباحث في شرحه للمصطلحات.

– **كتب التاريخ العام** :هذا الصنف من الكتب له ما له من الأهمية في رصد الأخبار ووصف الظواهر والأحداث ،خاصة تلك التي كان يعاني منها المجتمع ،فالحرابة ظاهرة تناولتها هذه الأنواع من المصادر التي وضحت لنا أصحابها وممارسيها ،كما معاناة المجتمعات في سوء نتائجها ومن أهمها:

– "العبر وديوان المبتدأ والخبر أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر" لعبد الرحمان بن خلدون (ت 808هـ/1405م) وهو كتاب شمل فيه صاحبه كل أخبار البشرية ،ورغم طغيان الجانب السياسي والعسكري على أخباره ،إلا أن ابن خلدون قد أفادنا كثيرا فيما يخص المجتمع والذي يعتبر أول من أهتم بالتاريخ الاجتماعي ،استفدت منه في موضوعي من خلال ذكره لأخيار القبائل الهلالية وذكر سلوكياتهم وحبهم الخراب والفساد وقطع الطرق خاصة أنه شاهد عيان في تلك الفترة،كما أفادنا في تسهيل الدراسة وتحليل هذا السلوك في القبائل الهلالية واستنتاجه الأسباب المنطقية في ممارستهم لها.

– "البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب " لابن عذارى المراكشي (كان حيا سنة 712هـ/1311م) استفدت من هذا المصدر فيما يخص ذكره أهم المجاعات التي أصابت المغرب الإسلامي ،هذه التي اعتبرناها من أهم الأسباب في انتشار الحرابة والمغرب الإسلامي.

– **كتب الرحلات:** تمكن محاسن وأهمية هذا النوع من الكتب في ذكر الأحداث ووصفها كما وقعت وبدقة أهمها:

– "رحلة العبدري" المسماة بالرحلة المغربية :لأبي عبد الله العبدري (ت 700هـ/1300م) أخذت منه ما ذكره عن طرق ومفازات المغرب الأوسط وما كان يسيطر عليها من قطاع الطرق واللصوص وما شهده فيها خلال رحلته.

– "التاج المفرق في تحلية علماء المشرق" لخالد بن عيسى البلوي (كان حيا سنة 767هـ/1365م) فقد جاء في رحلته ما يثبت انتشار الحرابة في الطرق والمسالك في المغرب من خلال ذكره لما تعرض له شخصيا.

– "وصف إفريقا" للحسن الوزان المعروف بليون الإفريقي (توفي بعد 957هـ/1559م) اهتم هذا المصدر بوصف كل المدن الواقعة في إفريقيا ،وقد أفادني في إشارته لخطورة الطرق والمسالك بالمغرب الأوسط خلال تلك الفترة.

وهذا العرض للمصادر الهامة أعلاه لا ينفي أهمية الكتب والمراجع الأخرى واعتمدتها إلا حد كبير وبشكل ملحوظ مثلما هو الحال بالنسبة لكتاب محمد حسن "المدينة والبادية بإفريقيا خلال العهد الحفصي" والذي لا أخفيكم خبرا أنني اعتمدت عليه بشكل كبير ذلك لندرة المراجع التي تناولت هذه الظاهرة بشكل معمق مثل هذا المرجع والذي أغنانا عن المصادر الصعبة والمفقودة.

– **الصعوبات:**

ومن بين الصعوبات التي واجهتني خلال بحثي هذا يمكن إيجازها في:

– قلة المصادر التي تناولت موضوع الحرابة في المغرب الإسلامي بشكل واسع ما جعلني أقتصر على بعض الجوانب دون الأخرى لهذه الظاهرة.

– انعدام الدراسات السابقة لهذا الموضوع ،ماعدا تلك الدراسات الخاصة بالعصر المعاصر ،ما صعب عليا معرفة كيفية التحكم بالموضوع ودراسته دراسة معمقة وشاملة.

وأخيرا أتوجه بشكري واحترامي إلى أستاذي المشرف الدكتور مفتاح خلفات على مساعدته لي وتوجيهه والأكثر من ذلك صبره الجميل معي على إنجاز هذا العمل.

الفصل الأول

الحرابة المصطلح والدلالة

أولا :الحرابة لغة

ثانيا :الحرابة شرعا

ثالثا :آراء الفقهاء في حد الحرابة من خلال الآية الكريمة

أولا :الحرابة لغة

الحِرَابَةُ في اللغة مصدر حَارَبَ يُحَارِبُ مُحَارَبَةً مأخوذة من الحَرْب ،والحِرَابَةُ والحَرْبُ بالتحريك أن يُسْلَبَ الرجل ماله.

حَرَبَهُ يَحْرُبُهُ إذ أخذ ماله ،فهو مَحْرُوبٌ وحَرِيْبٌ ،وحَرِيْبَتُه ماله الذي سلبه وقيل حَرِيْبَةُ الرجل :ماله الذي يعيش به ،تقول حَرَبَهُ يَحْرِبُهُ مثل طلبه يطلبه طلبا إذ أخذ ماله وتركه بلا شيء.

مَحْرُوبٌ :أي حُرِبَ دينه أي سلب دينه ،يعني قوله :فإن المَحْرُوبَ من حُرِبَ دينه وقد روي بالتسكين أي النزاع ،وفي حديث الحديبية:وإلا تركناهم مَحْرُوبِيْنَ أي مسلوبين منهوبين ،والحَارِبُ المتسلح أي الغاصب الناهب الذي يعري الناس ثيابهم.[1]

أما في المعجم الصافي فالحرب نقيض السلم والحرب والسلم مؤنثان رجل حَرْبٌ ومِحْرَبٌ ومِحْرَابٌ ،شديد الحرب شجاع ،فلان حرب فلان مُحَارِبُه وعدوه.

الِحرْبَةُ :الآلة دون الرمح وجمعها حِرَابٌ وحَرِبَهُ أغضبه ،والتَحْرِيْبُ التحريش.[2]

حَرِبَ حَرْباً من باب تعب ،أخذ جميع ماله فهو حَرِيْبٌ ،وحُرِبَ بالبناء للمفعول كذلك فهو مَحْرُوبٌ والحَرْبُ المقاتلة والمنازلة من ذلك ولفظها أنثى يقال قامت الحرب على ساق إذ اشتدت وتصغيرها حَرِيبَ والقياس بالهاء وإنما سقطت كيلا يلتبس بمصغر الحَرْبَةُ التي هي كالرمح

---

[1]– ابن منظور ،جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم :لسان العرب ،تصحيح أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي ،ط3 ،دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي ،بيروت –لبنان ،1999/1419 ،ج3 ،ص100.

[2]– الصالح ،صالح العلي ،الشيخ سليمان الأحمد ،أمينة :المعجم الصافي في اللغة العربية ،(د.ط)،الرياض 1401هـ،ص112

ودار الحرب الكفر الذين لا صلح لهم مع المسلمين وتجمع الحربة على حِرَابٌ مثل كلبة وكلاب.[1]

وجاء في القاموس المحيط :رجل حَرْبٌ ومِحْرَبٌ ومِحْرَابٌ :شديد الحرب شجاع ،ورجل حَرْبٌ عدو مُحَارِبٌ ،والحِرْبَةُ الآلة ج:حِرَابٌ وفساد الدين والطعنة والسلب.[2]

ثانيا :**الحِرَابَةُ عند الفقهاء**

الحرابة والمحاربة وقطع الطريق والسابلة والسرقة الكبرى ،كلها ألفاظ متعددة مدلولها واحد عند الفقهاء ،وتعني الفساد في الأرض ،وقد اختلف الفقهاء في تعريف الحِرَابَةُ تعريفا شرعيا وذلك لاختلافهم في دلالتها ومفهومها ومدى شمولها لجميع أنواع الفساد في الأرض ،أم لأنواع محددة من الجرائم وكذلك شروط المحارب والمكان الذي ترتكب فيه جريمة الحرابة.

وقد اتفق الفقهاء على تسمية الحِرَابَةُ بقطع الطريق الآمن داخل الدولة الإسلامية ،وإخافة السبيل على المارة من مسافرين وقوافل وغيرها ،وإن كانت الحِرَابَةُ لا تقتصر على قطع الطريق وإخافة السبيل فقط وإنما هي صورة من صورها فقط.

والآن يمكن إيجاز تعريف الحِرَابَةُ عند الفقهاء فيما يلي:

---

[1]– الفيومي ،أحمد بن محمد :المصباح المنير ،دار المعارف ،(د.ط) ،القاهرة ،(د.ت) ،ص49.

[2]– الفيروز أبادي ،مجد الدين محمد بن يعقوب :القاموس المحيط ،تح :محمد نعيم العرقسوسي ،ط8 ،مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ،بيروت –لبنان ،2005/1426 ،ص73.

أ- الحِرَابَةُ عند المالكية:

عرفها ابن عرفة (ت 803هـ/1400م) بأنها :«الخروج لإخافة السبيل لأخذ مال محترم[1] بمكابرة قتال أو خوفه أو لذهاب عقل[2] ،أو قتل خفية أو لمجرد قطع الطريق لا لإمرة ولا ثائرة ولا عداوة ».[3]

أما القرافي في الذخيرة فقال :«المحارب هو المشهر بالسلاح لقصد السلب كان في مصر أو فيفاء شركة أم لا ذكرا أو أنثى ولا متقنين آلة مخصوصة حبل أو حجر أو خنق باليد أو بالفم أو غير ذلك فهو محارب أو حمل السلاح بغير عداوة ولا ثائرة ،وكذلك قتل الغيلة[4] بأن يخدع رجل أو شيئا حتى يدخله موضوعا فيأخذ ما معه ،وإن دخل دارا بالليل فأخذ مالا مكابرا بلا استغاثة فهو محارب والخناق[5] لأخذ المال محارب وكل من قتل أحدا على ما معه فهو محارب ،فعل ذلك برجل أو بعيد أو بمسلم أو ذمي ،وفي الكتاب إذا قطع أهل الذمة الطريق إلى مدينتهم التي خرجوا منها فهم محاربون ،ومن دخل عليك دارك ليأخذ مالك فهو محارب».[6]

---

(1)- مال محترم :أي مال المحرم مجتمع على تحريمه فخرج لإهلاكه كالخمر .أنظر : الرصاع ،الأنصاري عبد الله محمد :شرح حدود ابن عرفة الموسوم الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق ابن عرفة الوافية ،تح :محمد أبو الأجفان والطاهر المعموري ،ط1 ،دار الغرب الإسلامي ،ص654.

(2)- لذهاب عقل :الذين يسقون السيكران ليأخذوا أموالهم ،راجع الرصاع :المصدر نفسه ،ص654-655.

(3)- الرصاع ،الأنصاري عبد الله محمد :شرح حدود ابن عرفة ،المصدر السابق ،ص654.

(4)- سبق ذكرها عند ابن عرفة القتل خفية ولغة مأخوذة من غاله أهلكه كاغتاله وأخذه من حيث لم يدر ،والأصل غول ،انظر :الفيومي :المصباح المنير ،مرجع سابق ،ص 174-175 ،وجاءت إذا فعل به ذلك ،وفي حديث عمر :أن صبيا قتل بصنعاء غيلة فقتل به عمر سبعة أي في خفية ،واغتيال :وهو أن يخدع ويقتل في موضع لا يراه فيه أحد والغيلة فعلة من الاغتيال ،وفي حديث الدعاء :وأعوذ بك من أن أغتال من تحتي أي أدهى من حيث لا أشعر ،أنظر لسان العرب ج10 ،ص161.

(5)- الخناق من أسماء المحاربين ،الذين يسقون الناس السيكران ،أنظر :الرصاع :شرح حدود ابن عرفة ،(م.س) ،ص154-155.

(6)- العميري ،محمد بن عبد الله :مسقطات حد الحِرَابَةُ وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية ،ط1 ،أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض ،1420هـ/1999م ،ص19.

كما عرفوا الحِرَابَةُ والمحارب بأنه :«المحارب من حمل على الناس السلاح في مصر أو في برية وكابرهم عن أنفسهم وأموالهم دون ثائرة ولا عداوة ».[1]

أما ابن فرحون فيقول في الحِرَابَةُ :«هي كل فعل يقصد به أخذ المال على وجه يتعذر معه الاستغاثة ».[2]

وقال القلشاني في المحارب :«المحارب هو القاطع للطريق المخيف للسبيل الشاهر للسلاح الطالب المال فإن أعطي وإلا قاتل عليه ،كان في مصر أو خارجا عنه ،واعتبر الخناقين الذين يسقون الناس السيكران ليأخذوا أموالهم محاربين ».[3]

فيما عرفها ابن الحاجب في مختصره بقوله :«الحرابة كل فعل يقصد به أخذ المال على وجه يتعذر معه الاستغاثة عادة من رجل أو امرأة أو حر أو عبد أو مسلم أو ذمي أو مستأمن ومخيفها وإن لم يقتل ويأخذ المال ».[4]

وفي العتبية والموازية :«من خرج لقطع السبيل لغير أخذ مال فهو محارب كقوله :لا أدع هؤلاء يخرجون إلى الشام أو مصر أو مكة ،وكذا كل من حمل السلاح على الناس وأخافهم من غير عداوة ولا إمرة ».[5]

---

[1]– محمد بن أحمد الأنصاري ،القرطبي :الجامع لأحكام القرآن ،(د.ط) ،دار الكتاب العربي ،القاهرة ،1387 هـ/1967م ،ج6 ،ص151.

[2]– ابراهيم بن محمد ،ابن فرحون :تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ،ط1 ،دار الكتب العلمية ،بيروت ،ص174.

[3]– محمد حسن :المدينة والبادية بإفريقية في العهد الحفصي ،(د.ط) ،جامعة تونس الأولى ،1999 ،ج2 ،ص646.

[4]– الرصاع :شرح حدود ابن عرفة ،(م.س) ،ص656.

[5]– البرزلي ،أبي القاسم بن أحمد البلوي التونسي :جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام ،تح :محمد الحبيب الهيلة ،ط1 ،دار الغرب الإسلامي ،2002 ،ج6 ،ص175.

فيما قال اللخمي :«من أخذ بحضرة خروجه ولم يخف سبيلا عوقب ولم يجر عليه شيء من أحكام المحاربين كمن خرج ليسرق أو يقتل أو يشرب خمرا فأخذ قبل الفعل ،وكذا لو حصل منه خوف وأخذ بالحضرة قبل أن ينقطع أحد عن تلك الطريق بسببه ».[1]

كما اعتبروا قتل الغيلة حرابة وهذا ما أورده البرزلي (ت 841 هـ/1438م) في جامع المسائل عن الباجي عن ابن القاسم :قتل الغيلة حرابة وهو قتل الرجل خفية لأخذ المال.[2]

إذا ما يمكن قوله مما سبق ذكره ،أن الحِرَابَةُ لدى المالكية هي الخروج لقطع الطريق وإخافة السبيل لأجل المال أو القتل داخل المصر أو خارجه سواء كان الفاعل فردا أو جماعة شاهرين السلاح على اختلافها سواء كانت عصى أو حجر أو غيرها ،كما شملوا في ذلك صور أخرى للحرابة ،مثل قتل الغيلة والسطو على الديار سواء كان ذلك في أوقات السلم أو الحرب أما قطع الطريق فقد اشترط فيها عدم القدرة على الاستغاثة ما ذهب إليه ابن الحاجب وابن فرحون والقرافي.

ب- الحرابة عند الحنفية:

يعرف ابن الهمام (ت 861 هـ/1456 م) في شرح فتح القدير الحِرَابَةُ فيقول :«إذا خرج جماعة ممتنعين أو واحد يقدر على الامتناع فقصد وقطع الطريق ».[3]

وقد أطلق عليها اسم السرقة الكبرى بقوله :«ولكن أطلق على قطع الطريق اسم السرقة مجازا لضرب من الاخفاء عن الإمام ومن نصبه الإمام لحفظ الطريق من الكشاف وأرباب

---

[1]- البرزلي :جامع المسائل ،(م.س) ،ج6 ،ص176.

[2]- نفسه ،ج6 ،ص175.

[3]- ابن همام ،كمال الدين محمد بن عبد الواحد اليواسي الاسكندري:شرح فتح القدير ،ط1 ،المطبعة الكبرى الأميرية ،بولاق ،مصر ،القسم الأدبي ،1316هـ ،ج4 ،ص268.

الإدراك ،فكان السرقة فيه مجازا ولذا لا تطلق السرقة عليه إلا مقيدة فيقال السرقة الكبرى ،ولو قيل السرقة فقط لم يفهم أصلا ولزوم التقييد من علامات المجاز ».[1]

وقال صاحب العناية :«اعلم أن قطع الطريق يسمى سرقة كبرى ،أما تسميتها سرقة فلأن قاطع الطريق يأخذ المال سرا ممن إليه حفظ المكان المأخوذ منه وهو المالك أو من يقوم مقامه وأما تسميتها كبرى لأن ضرر قطع الطريق على أصحاب الأموال وعلى عامة المسلمين بانقطاع الطريق وضرر السرقة الصغرى ،يخص الملاك بأخذ مالهم وهتك حرزهم ولهذا غلظ الحد في حق قطاع الطريق ».[2]

كما سمى ابن عابدين باب قطع الطريق بأنه السرقة الكبرى ،وقال سميت كبرى لعظم ضررها لكونه على عامة المسلمين أو لعظم جزائها.[3]

أما الكاساني فيعرفها :«قطع الطريق هو الخروج على المارة لأخذ المال على سبيل المغالبة على وجه يمتنع المارة عن المرور وينقطع الطريق سواء كان القطع من جماعة أو من واحد له قوة القطع بسلاح أو بغيره ،وسواء كان بمباشرة الكل أو التسبب في البعض ».[4]

أما في المبسوط للسرخسي فالحرابة هي إذا قطع قوم من المسلمين أو من اهل الذمة على قوم من المسلمين أو من أهل الذمة الطريق فقتلوا وأخذوا المال ،يقطع الإمام أيدهم اليمنى وأرجلهم اليسرى من خلاف أو يصلبهم إن شاء ،فاشتراط القوم لوجود المنعة والشوكة.[5]

---

[1]– نفسه ،ص268

[2]– ابن همام :شرح فتح القدير ،(م.س) ،ج4 ،ص268.

[3]– ابن عابدين ،محمد أمين :حاشية زد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ،تح :أحمد عبد الموجود ،علي محمد معوض ،تقديم :محمد بكر ،اسماعيل ،(د.ط) ،دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع ،الرياض ،(د.ت) ،ج6 ،ص113.

[4]– الكاساني ،علاء الدين أبي بكر مسعود :بدائع الصانع في ترتيب الشرائع ،دار الكتاب العربي ،بيروت –لبنان ،1402 هـ/1982،ط2 ،ج7،ص90–91.

[5]– السرخسي ،شمس الدين :المبسوط ،ط1 ،دار المعرفة ،بيروت –لبنان ،1398هـ/1978 ،ج9 ،ص195.

مما سبق فالحرابة عند الحنفية هي السرقة الكبرى ،وهي خروج قوم أو واحد قادر على الامتناع لقطع الطريق أو أخذ المال أو قتل النفس.

ج- الحرابة عند الشافعية

ورد في الأم للإمام الشافعي (ت604هـ/1207م) تعريف الحِرَابَةُ بأنها :«القوم يعرضون بالسلاح للقوم حتى يغصبونهم مجاهرة في الصحاري والطرق ».[1]

أما الماوردي فيقول :«اجتمعت طائفة من أهل الفساد على شهر السلاح وقطع الطريق وأخذ الأموال ،وقتل النفوس ومنع السابلة فهم المحاربون[2] ،والذين قال الله تعالى فيهم :﴿إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ(33)﴾ [3]».

هذا بالإضافة إلى تعريف آخر هي :«البروز لأخذ مال أو لقتل أو إرهاب مكابرة اعتمادا على الشوكة مع البعد عن الغوث »[4] ،والغوث هنا معنى الاستغاثة.

د- الحرابة عند الحنابلة

جاء في الفتاوي لابن تيمية (ت728هـ/1327م) المحاربون وقطاع الطرق الذين يعترضون الناس بالسلاح في الطرقات ونحوها ليغصبونهم المال مجاهرة.[5]

---

(1)- الشافعي ،محمد بن إدريس :الأم ،ط2 ،دار المعرفة ،بيروت ،1393 هـ/1973م ،ج5 ،ص152.

(2)- الماوردي ،علي بن محمد بن حبيب :الأحكام السلطانية في الولايات الدينية ،ط1 ،دار الكتاب العربي، بيروت،(د.ت)، ص124.

(3)- سورة المائدة :الآية 33.

(4)- الرميلي ،محمد بن شهاب :نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ،(د.ط) ،المكتبة الإسلامية ،بيروت ،د.ت ،ج8 ،ص302.

(5)- ابن تيمية ،أحمد :مجموع الفتاوي ،جمع وترتيب :عبد الرحمان بن محمد النجدي ،دار العربية ،بيروت – لبنان،1398هـ،ج28 ،ص309.

ويقول ابن تيمية :«ولو شهروا السلاح في البنيان –لا في الصحراء –لأخذ المال فقد قيل إنهم ليسوا محاربين بل هم بمنزلة المختلس والمنتصب لأن المطلوب يدركه الغوث إذا استغاث بالناس وقال أكثرهم :إن حكمهم في البنيان و الصحراء واحد ،وهذا قول مالك في المشهور عنه الشافعي وأكثر أصحاب أحمد بن حنبل وبعض أصحاب أبي حنيفة بل هم في البنيان أحق بالعقوبة منهم في الصحراء لأن البنيان محل الأمن والطمأنينة ،ولأنه محل تناصر الناس وتعاونهم فإقدامهم عليه يقتضي شدة المحاربة والمغالبة ،ولأنهم يسلبون الرجل في داره جميع ماله والمسافر لا يكون معه غالبا إلا بعض ماله ،وهذا هو الصواب ...ولو حاربوا بالعصي والحجارة المقذوفة بالأيدي أو المقاليع ونحوها ...والصواب الذي عليه جماهير المسلمين أن من قتل على أخذ المال بأي نوع كان من أنواع القتال فهو محارب قاطع».[1]

قصارى القول بعد أن استعرضنا مختلف التعريفات من منظور فقهاء الإسلام للحرابة والمحاربين ،ما يلاحظ أنهم اتفقوا تقريبا حول أن الحِرَابَةُ هي الخروج لقطع الطريق وإخافة السبيل ،كما اتفقوا على أنها فساد في الأرض ويمكن ايجاز أقوال الفقهاء فيما يلي:

الحرابة هي الخروج لقطع الطريق سواء لإخافة السبيل أو التعدي على الأنفس أو الأعراض أو الأموال سواء ضد المسلمين أو الذميين أو المستأمنين ،وذلك في دار الإسلام مع القوة والمنعة والشوكة.

[1]– ابن تيمية ،أحمد :(م.س) ،ص315–316.

ثالثا :آراء الفقهاء في حد الحِرَابَةُ من خلال آية الحرابة:

لقد اتفق الفقهاء في وجوب معاقبة المحاربين وإقامة الحد[1] عليهم عملا بما نصت عليه الشريعة الإلهية في قوله تعالى :﴿ إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ[2]﴾ وقبل طرح آراء الفقهاء في حد الحِرَابَةُ نعرج أولا على شرح الآية الكريمة.

للآية دلالة واضحة على عظم الذنب المقترف من طرف المحارب فالخروج لقطع الطريق وإخافة السبيل والإخلال بأمن الناس ،والذي كان حفظه هدف من أهداف الإسلام ،إنما هو فساد في الأرض وهو ما نص عنه الله سبحانه في كثير من الآيات ،إذ يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ(204)وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الفَسَادَ﴾ [3] وقال أيضا جل وعلا :﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾[4] ،كما قال سبحانه :﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾[5] ولما كان الفساد في الأرض أرذل الأعمال أخصه سبحانه وتعالى بالعديد من الآيات وأكد النهي عنه ،والحرابة إنما هي صورة من صور هذا الفساد حيث يقول الإمام الشوكاني (ت125هـ/743م) :«الشرك فساد في الأرض وقطع الطريق فساد في الأرض والبغي

---

(1)– الحد لغة هو المنع ،وحدود الله محارمه أما اصطلاحا فهو عقوبة مقدرة شرعا في معصية لتمنع من الوقوع في مثلها (يجب الحد إلا على بالغ عاقل لحديث رفع القلم عن ثلاث) ،أنظر :الروض المربع بشرح زاد المستنقع للبهوتي ،منصور ابن يونس ،ص382 ،أو هي عقوبة مقدرة وجبت حقا لله تعالى زجرا فلا تجوز الشفاعة فيه ،انظر حاشية رد المختار على الدر المختار لابن عابدين محمد أمين ،ج6 ،ص3.

(2)– سورة المائدة ،الآية 33.

(3)– سورة البقرة :الآيتان 204–205.

(4)– سورة المائدة الآية 32.

(5)– سورة الأعراف :الآية 85.

على عباد الله بغير حق فساد في الأرض وهدم البنيان وقطع الأشجار وتغوير الأنهار فساد في الأرض»[1] ،وقد اتفق الفقهاء والعلماء على أن الآية الكريمة ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيدهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾[2] نزلت في المحاربين حيث قال الإمام مالك والشافعي وسفيان الثوري وأصحاب الرأي ،الآية نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع الطريق ويسعى في الأرض بالفساد ،ولا خلاف بين أهل العلم أن حكم هذه الآية مقرر في المحاربين من أهل الإسلام ومعنى قوله سبحانه :﴿يحاربون الله﴾ أي يحاربون أولياء الله ونظرا لاستحالة القدرة على محاربة الله في حد ذاته ولما له من الكمال والجلال والتنزيه عن الأضداد والأنداد فكنى عن ذاته العلية والعزيزة عن أولياء الله إكبارا لهم لإذايتهم ،مثلما عبر عن نفسه عن الفقراء والضعفاء في قوله :﴿من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا﴾[3] حثا على الاستعطاف عليهم.[4]

كما جاء الحديث الشريف الذي أخرجه مسلم :﴿ مرضت قلم تعدني... استطعمتك فلم تطعمني ... استسقيتك فلم تسقني..﴾[5] ،وكلها كناية عن ذاته العزيزة في المريض والمحتاج وكما روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى معاذ بن جبل يبكي فقال ما يبكيك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول :﴿اليسير من الربا شرك ،من عادى أولياء الله فقد بارز الله

---

[1]– الشوكاني ،محمد بن علي :فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ،راجعه يوسف الغوش ،ط4 ،دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ،بيروت –لبنان ،1428هـ/2007 ،ج2 ،ص31.

[2]– سورة المائد :الآية 33.

[3]– سورة البقرة :الآية 245.

[4]– ابن الشماع :أبو عبد الله محمد بن أحمد :الأدلة البينة النورانية في مفاخر الدولة الحفصية ،تح :الطاهر بن محمد المعموري ،(د.ط) ،الدار العربية للكتاب ،(د.م) ،1984 ،ص133–135 ،القرطبي محمد بن أحمد الأنصاري :الجامع لأحكام القرآن ،(د.ط) ،دار الكمتاب العربي ،القاهرة ،1387هـ/1967 ،ج6 ،ص142.

[5]– مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري،المستد الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ ،تح. محمد فؤاد عبد الباقي ،نظر بن محمد الطريابي أبو قتيبة ،ط1 ،دار طيبة ، (د،م) ،1427هـ|2006م .

بالمحاربة ...ومن حارب مسلما على أخذ ماله فهو معاد لأولياء الله تعالى ،محارب لله تعالى بذلك﴾ إذا المعنى أنه من قطع السبيل على المسلمين ونشر الفساد ،إنما حارب الله عز وجل ورسوله الكريم ،ومما يدل على عظم هذه الجريمة جزاؤهم في الدنيا والآخرة فلهم خزي في الدنيا أما الآخرة فقد توعدهم الله سبحانه بقوله : ﴿ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾ فقال الطبري في تأويل الخزي في الدنيا والعذاب في الآخرة الوارد في الآية ،إن الله جل ثناؤه يعني بقوله ذلك هذا الجزاء الذي جازيت به الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا في الأرض فسادا في الدنيا من قتل أو صلب أو قطع يد ورجل من خلاف يعني لهؤلاء المحاربين شر دعاء وذلة ونكال وعقوبة عاجلة في الدنيا والآخرة.

إذن يجب على المحارب حق الله وحق الآدميين واتفقوا على أن حق الله هو القتل والصلب وقطع الأيدي والأرجل من خلاف والنفي وفقا لقوله تعالى في الآية السابقة الذكر ،أما اختلافهم فكان في هذه العقوبات هل هي على التخيير أو الترتيب على حسب جناية المحارب[1] فنجد الإمام مالك قال بالتخيير وليس معنى قوله في تخيير الإمام في عقوبة المحارب أنه يفعل فيه بالهوى ،ولكن أن يتخير من العقوبات التي جعلها الله جزاءه ما يرى أنه أقرب إلى الله وأولى بالصواب بالاجتهاد ،فإن كان المحارب ممن له الرأي والتدبير فوجه الاجتهاد فيه قتله أو صلبه لأن القطع لا يرفع ضرره عن المسلمين وإن لم يكن على هذه الصفة وأخذ بحضرة خروجه أخذ فيه بأيسر ذلك وهو الضرب والنفي[2] ،وإن قتل فلا بد من قتله وليس للإمام تخيير في قطعه ولا في نفيه ،إنما التخيير في قتله أو صلبه ،وأما إن أخذ

---

[1]– ابن رشد ،القرطبي أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد:بداية المنجتهد ونهاية المقتصد ،تح وتع :أبو أوس يوسف بن أحمد البكري ،(د.ط) ،بيت الأفكار الدولية ،عمان –الأردن ،2007 ،دط ،ص988.

[2]– ابن رشد الجد :أبي الوليد محمد بن أحمد :المقدمات الممهدات ،تح :محمد حجي ،دار الغرب الإسلامي ،ط1 ،بيروت –لبنان ،1408هـ/1988م ،ج3 ،ص230.

المال ولم يقتل فلا تخيير في نفيه وإنما التخيير في قتله أو صلبه أو قطعه من خلاف ،وأما إذا أخاف السبيل فقط فالإمام عنده مخير في قتله أو صلبه أو قطعه أو نفيه.[1]

أما أصحاب المذهب الحنفي فذهبوا إلى القول أن أخذ قاصد قطع الطريق قبله[2] ،حبس حتى يتوب وإن أخذ مالا معصوما :قطع يده ورجله من خلاف ،وإن قتل :قتل حدا (والقصد من حيث كونه حقا لله تعالى) ،وإن عفى الولي ،وإن قتل وأخذ قطع وقتل وصلب أو قتل أو صلب (ويقصدون هنا أن الحاكم مخير بين ثلاث أمور) ويصلب حيا ثلاثة أيام ويبعج بطنه برمح حتى يموت ،وإن أخذ مالا وخرج قطع وبطل الجرح[3] ومعنى بطل الجرح أي يبطل حكم الجرح ولا يؤخذ به ،وقد قال أصحاب المذهب بالحبس إذا ظفر به قبل التوبة لقوله تعالى :«أو ينفوا من الأرض» وقد فسروا النفي بالحبس ما عبر عنه ابن رشد (ت 520هـ/1126م) بقوله وتأولوا أن النفي الحبس[4] ،كما حددوا العقوبة في أخذ المال حسب قيمة المال المأخوذ وعلى حد تعبير ابن رشد (ت520هـ/1126م) أنه إذا أخذ مالا فكان ما أخذ عشرة دراهم فصاعدا قطعت يده ورجله من خلاف ،وإن قتل وأخذ المال فقال أبا حنيفة الإمام بالخيار إن شاء قطع يده ورجله من خلاف أو صلبه وقتله على الخشية وإن شاء قتله بغير صلب أو قطع ،وقيل إذا وجب عليه القتل لم يقطع لأن القتل يأتي على كل شيء ،ولكن أحب إليهم أن يقتل على الخشبة مصلوبا ،فإن خرج ولم يفعل غير ذلك كان أمره إلى الخروج ولم يحكم عليه حكم المحارب.[5]

---

[1]– ابن رشد :بداية المجتهد ونهاية المقتصد ،(م.س) ،ص988–989.

[2]–أي قبل وقوع الفعل أي قبل قطع الطريق.

[3]– أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي :كنز الدقائق ،تح:سائد بكداش ،ط1 ،(د.م) ،1432هـ/2011 ،ص367–368.

[4]– ابن رشد :المقدمات والممهدات ،ج3 ،(م.س) ،ص232.

[5]– نفسه ،ص232.

وسبب الخلاف بين الفقهاء هو حرف "أو" في الآية الكريمة هل جاءت للتخير أو التفصيل ؟ كما اختلفوا في قوله تعالى ﴿أو يصلبوا﴾[1] فمنهم من ذهب بالقول أنه يصلب حتى يموت جوعا وآخرون يرون أن معنى ذلك أنه يقتل ويصلب معا.[2]

---

[1]– سورة المائدة :الآية 33 ،ووجه الاختلاف أن قوما قالوا :أنه يصلب حتى يموت جوعا وقال قوم :بل معنى ذلك أنه يقتل ويصلب معا وهؤلاء منهم من قال :يقتل أولا ثم يصلب وهو قول أشهب ،وقيل أنه يصلب حيا ثم يقتل على الخشبة وهو قول ابن القاسم وابن الماجيشون ومن رأيه أنه يقتل أولا ثم يصلب ....عليه عنده قبل الصلب ومن رأى أنه يقتل في الخشبة فقال بعضهم لا يصلى عليه تنكيلا له وقيل يقف خلف الخشبة ويصلى عليه ،وقال سحنون :إذا قتل في الخشبة أنزل منها وصلي عليه وهل يعاد إلى الخشبة بعد الصلاة ،فيه قولان وذهب أبو حنيفة وأصحابه أنه لا يبقى على الخشبة أكثر من ثلاثة أيام ،وأما قوله تعالى﴿ أو تقطع أيدهم وأرجلهم من خلاف﴾ فمعناه :أن نقطع يده اليمنى ورجله اليسرى ،ثم إن عاد قطعت يده اليسرى ورجله اليمنى واختلف إذا لم تكن له اليمنى فقال ابن القاسم :تقطع يده اليسرى ورجله اليمنى ،وقال أشهب :تقطع يده اليسرى ورجله اليسرى ،واختلف في قوله أو ينفوا من الأرض ،فقيل إن النفي هو السجن ،وقيل أن النفي هو أن ينفى من بلد إلى بلد فيسجن فيه إلى أن تظهر توبته ،وهو قول ابن القاسم عن مالك ويكون بين البلدين أقل ما تقصر فيه الصلاة ،والقولان عن مالك وبالأول قال أبو حنيفة وقال ابن الماجيشون :معنى النفي هو فرارهم من الإمام لإقامة الحد عليهم فأما أن ينفى أن ينفى بعد أن يقدر عليه فلا ،وقال الشافعي :أما النفي فغير مقصود ،ولكن إن هربوا شردناهم في البلاد بالإتباع ،وقيل هي عقوبة مقصودة فقيل على هذا ينفى ويسجن دائما وكلها عن الشافعي ،وقيل معنى أن ينفوا أي من أرض الإسلام إلى أرض الحرب ،والذي يظهر هو أن النفي تغريبهم عن وطنهم لقوله تعالى﴿ ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم﴾ (النساء الآية 66) ،فسوى بين النفي والقتل ،وهي عقوبة معروفة لا بالعادة ولا بالعرف ،أنظر :ابن رشد :بداية المجتهد ونهاية المقتصد ،(م.س) ،ص988–989.

[2] نفسه ،ص988.

الفصل الثاني

الحرابة في المغرب الإسلامي المظاهر والأسباب

أولا :المظاهر

ثانيا :الأسباب

أولا :المظاهر

لقد استفحلت ظاهرة الحِرَابَةُ في المغرب الإسلامي ،خاصة مع مطلع القرن الخامس هجري (الحادي عشر ميلادي) مع دخول الهلاليين التي استمرت إلى غاية القرن التاسع (التوبة الهلالية)[1] خلال هذه الفترة ازدادت عمليات النهب والسلب وقطع الطريق على التجار والقوافل والسطو على البيوت والمزارع ،فقد شنت قبائل الاثبج ورياح[2] بمنطقتي الزاب والحضنة نشاط حرابي وذلك نهاية النصف الأول من القرن 5هـ/11م الذي كانت من نتائجه تحكمهم في الطرق الواصلة بين مدن هذا الفضاء وأتلفوا الزراعة في البوادي وفحوص المدن ،وعطلوا تجارتها كما وصل نفوذ إخوانهم من البطون الأخرى بعد ذلك في القرن 6هـ/11م إلى السهول الداخلية والساحلية ولم يتعذر عليهم وقتها سوى المدن المحصنة.[3]

فقد كانت هذه القبائل تقوم بكل أنواع الفساد والخراب على عادتهم السيئة ،وهذا ما توضحه معظم مصادر الفترة المدروسة ،إذ أنها تربط دخول العرب الهلالية إلى أراضي المغرب

---

[1]– التوبة لغة هي الرجوع عن الذنب مع الندم ،وتاب إلى الله توبا وتوبة ومتابا أناب ورجع عن المعصية إلى الطاعة ،أنظر ابن منظور :لسان العرب ،ص234.

– أما شرعا فهي ترك المعني بالأمر ما هو عليه وبقائه في موضعه وهو أمر كان لعدم إقامة حد الحِرَابَةُ عليه ،أما فيما تسقط عنه التوبة فهناك عدة أقوال :أن التوبة لا تسقط حقا من الحقوق ولا حكما من الأحكام وقد قال ذلك من رأى أن الآية نزلت في المشركين من أهل الحرب.

– أنها تسقط عنه حد الحِرَابَةُ وحقوق الله ويتبع بها حقوق الناس من مال والحق لولي القتيل.

– تسقط عنه حد الحِرَابَةُ وحقوق الناس إلا إذا قتل شخصا فللولي مطالبته بالدية.

– تسقط عنه حق الله والناس من دم ومال ،راجع ابن رشد :المقدمات الممهدات ،ج3 ،(م.س) ،ص235–236.

[2]– الأثبج من الهلاليين وهم أوفر عددا وأكثر بطونا وكان منهم الضحاك وعياض ومقدم والعاصم والطيف ودريد وكرفة وغيرهم ويقولون بزعمهم إن أثبج هو ابن ربيعة ابن نهيك من بن هلال فكرفة هو ابن الأثبج وكان لهم جمع وقوة وكانوا أحياء غزيرة ،ورياح هم بن أبي ربيعة بن نهيك بن هلال بن عامر ،هذا القبيل أعز قبائل هلال وأكثرهم جمعا عند دخولهم إفريقية ،أنظر :ابن خلدون ،ديوان العبر في المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذو السلطان الأكبر ،مراجعة خليل شحاتة ،سهيل زكار ،دار الفكر ،بيروت –لبنان 1421هـ/2001م،ج6 ،ص30–43.

[3]– بونابي الطاهر :حركة المرابطين السنة في الزاب بين التصوف والرباط ،المجلة الخلدونية ،وزارة الثقافة ،ع9 ،الجزائر – بسكرة ،محرم –صفر 1432هـ/جانفي 2011م ،ص59–60.

بظاهرة الحِرَابَةُ فهي عادة وجزء لا يتجزأ من طبيعتهم ،وذلك حتى قبل دخولهم المغرب مارسوها في مواطنهم بالمشرق حيث يقول ابن خلدون (ت808هـ/ 1405م) :«كانت بطون هلال وسليم لم يزالوا بادين منذ الدولة العباسية وكانوا أحياء ناجعة محلاتهم من بعد الحجاز بنجد ...ربما كانوا يطوفون في رحلة الشتاء والصيف أطراف العراق والشام فيغيرون على الضواحي ويفسدون السابلة ويقطعون على الرفاق وربما أغار بنو سليم على الحاج أيام الموسم بمكة وأيام الزيارة بالمدينة ،وما زالت البعوث تجهز والكتائب من باب الخلافة ببغداد للإيقاع بهم وصون الحاج من مضرات هجوماتهم ».[1]

فنقلوا هذه العادة معهم عند نزولهم بالصعيد في مصر يقول ابن خلدون :«...ونقل أشياعهم من العرب من بني هلال وسليم فأنزلهم بالصعيد وفي العدوة الشرقية من بحر النيل فأقاموا هناك وكان لهم أضرار بالبلاد »[2] وهذا ما يوضح أن أعمال الفساد في العرب الهلالية راسخة وموروثة فيهم وفي طبيعتهم ،غير أن هذا لا ينفي ممارسة أعمال الحِرَابَةُ من قبل غير العرب مثل البربر ،حيث يخبرنا ابن بطوطة (ت779هـ/1377م) في رحلته أنه في طريقه من ديار مصر إلى توات عند وصوله إلى ديار هكار أنه لقي طائفة من البربر الملثمين حيث وصفهم بعبارة "لا خير عندهم" والذين تعرضوا للقافلة وعندما التقوا بكبيرهم حبسها مقابل أثواب وسواها.[3]

كما أن ممارسة سلطة الغلبة ليس مقتصرا على الوافد الهلالي في جغرافية الإدريسي وإنما مرتبط أساسا بحضور قوة المجتمع الريفي الحربية التي لا يمكن ربطها بأي مركب اجتماعي بعينه ،ما يظهر في قوله عندما تحدث عن الجماعات البشرية والسكانية بجبال

---

(1)– ابن خلدون ،عبد الرحمان :المقدمة ،مراجعة :خليل شحادة ،سهيل زكار ،(د.ط) ،دار الفكر ،بيروت – لبنان،1421هـ/2001م ،ص18.

(2)– نفسه ،ص18.

(3)– ابن بطوطة :رحلة ابن بطوطة تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار ،تح:الشيخ محمد عبد المنعم العريان ،مراجعة الفهارس مصطفى القصاص ،ط1 ،دار إحياء العلوم ،بيروت ،1407هـ/1987م،ج1 ،ص87

الأوراس قبل تغلغل الهلاليين به :«ويتصل بها وعلى أميال منها جبل الأوراس وطوله نحو من اثنتي عشر يوما وأهله مسلطون على من جاورهم »[1] غير أن العرب الهلالية كان لها الشهرة الواسعة في هذا المجال الذي زخرت به خاصة كتب النوازل الفقهية من ذلك ما يظهر في نص سؤال توجه به من تلمسان الفقيه أبو العباس أحمد المعروف بالمريض سنة 796هـ/1393م إلى الفقيه التونسي أبي عبد الله بن عرفة (ت803هـ/1400م) ونص المسألة مضمونه أن :جماعة في مغربنا من العرب تبلغ ما بين فارسها وراجلها قدر عشرة ألاف أو تزيد ،ليس لهم إلا الغارات وقطع الطرقات على المساكين ،وسفك دمائهم وإنتهاب أموالهم بغير حق ،ويأخذون حرم الإسلام أبكارا وثيبا قهرا وغلبة ».[2]

وقد تميزت ظاهرة الحِرَابَةُ بعدة وجوه ،كقطع الطريق وإفساد السابلة وأعمال السطو على البيوت والمزارع ،والتي كانت تستهدف المال والمواشي والمحاصيل الزراعية وغيرها ،والآن نتطرق إلى ذكر مظاهرها ببعض التفصيل.

1- قطع الطريق وإفساد السابلة:

قطع الطريق أو إفساد السابلة وصفها القرآن لها ما لها من عظيم الخطر على المسافرين والتجار والقوافل.

فخلال القرنين 5 و6 هـ/11و12م عم الخوف في الطرقات والمسالك مع دخول الهلاليين كما سبقت الإشارة إلى ذلك ،ثم ازدادت هذه الظاهرة تأزما خلال القرنين 7 و8 هـ/13و14 م على حد تعبير محمد حسن فيقول :«عرفت الأزمة خلال القرن الثامن هجري ازدياد عمليات السلب والنهب حتى عم الخوف في المسالك ،وازدادت حيطة المسافرين وقد أصبحت عبارة "أن

---

[1]- علاوة عمار :"الهجرة الهلالية وتأثيرها في تغيير البنية الاجتماعية لبلاد الزاب "،المجلة الخلدونية ،وزارة الثقافة ،ع9 ،الجزائر ،بسكرة ،محرم –صفر 1432هـ/جانفي 2011م ،ص –ص 81-82.

[2]- الونشريسي ،أبي العباس أحمد بن يحي :المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقيـة والأندلس والمغرب، إخراج :محمد حجي ،(د.ط) ،نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للملكة المغربية ،(د.م) ،1401هـ/1983م ،ج6، ص153.

العرب تستقطع على الناس" شائعة في المجتمعات القروية والحضرية[1] ،كما يصف لنا الطرق بالمغرب بأنها كانت مهددة بمخاطر اللصوص وقطاع الطرق من العرب خاصة لما يصف المسالك الرابطة بين صفاقس والمهدية والقيروان والجريد أو القيروان وباجة ،حيث يقول أن قوافل الزيت القادمة من قفصة باتجاه القيروان معرضة للسلب في نهاية القرن السادس هجري الثاني عشر ميلادي.[2]

وفي أوسط القرن السابع هجري /13 ميلادي أغارت مجموعات من فرسان بني وائل من حكيم مكونة مائة فارس على بلاد الجريد ،كما تعرضت قبيلة بني أحمد وهي فرع من دياب إلى القوافل المحملة بالتمر والقادمة من الجريد في اتجاه القيروان في النصف الأول من القرن الثامن هجري ،كما يثري طرحه هذا فيما يخص طريق القيروان باجة في النصف الثاني من القرن الثامن بأنه سيطرت عليه القبائل العربية فلم يسلم منهم التجار ،فيقول أن أحدهم لم يسلم من بطشهم إلا بصعوبة ،كما امتد بطشهم إلى حد أبعد من ذلك كأماكن العبادة ،فيخبرنا عن جبل ماكوض قرب ساحل البحر بجزيرة شريك الذي لم يسلم من هجوماتهم....[3]

كما لم تسلم الأوضاع بالمغرب الأقصى خلال هذه الفترة من مختلف الصعوبات بقوله: ناهيك عن تعرض التجار لمختلف الأخطار وفي مقدمتها قطاع الطرق.[4]

ما نستطيع ملاحظته نحن هو أن أعظم الأخطار على التجار في ذلك الوقت هو خطر قطاع الطرق ،ذلك لانتشارهم في كل الطرق والمسالك المنقطعة والبعيدة عن البنيان والمناطق الآهلة بالسكان لمنع المارة من طلب الاستغاثة ،هذا ما زاد من خوف المسافرين واتخاذ حيطتهم

---

[1]– محمد حسن :المدينة والبادية ،المرجع السابق ،ج2 ،ص650.

[2]– نفسه ،ص650.

[3]– محمد حسن :المدينة والبادية ،المرجع السابق ،ص650.

[4]– إبراهيم القادري بوتشيش :مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين ،(د.ط) ،دار الطليعة للنشر والتوزيع ،بيروت–لبنان ،(د.ت) ،ص162.

على الدوام ،ما أدى بهم في كمثير من الأحيان للاستغناء عن السفر والرحلة خوفا على أموالهم وأنفسهم ،وبناء على ذلك ارتسمت صورة سيئة عن إفريقية في أذهان الرحالة ،على حد تعبير المستشرق روبار برنشيفيك[1] ،هؤلاء الرحالة الذين زاروها عصرئذ من أمثال العبدري (المتوفي بعد سنة 700هـ /1300م) والذي جاء في وصفه للمرحلة المؤدية إلى تلمسان انطلاقا من أراضي المغرب الأقصى ،قوله :«ولما انتهينا إلى المفازة التي في طريق تلمسان وجدنا طريقها منقطعا مخوفا لا تسلكه الجموع الوافرة ،إلا على حال حذر واستعداد وتلك المفازة مع قربها من أضر بقاع الأرض على المسافرين لأن المجاورين لها من أوضع خلق الله وأشدهم إذاية ،لا يسلم منهم صالح ولا طالح ولا يمكن أن يجوز عليهم إلا مستعد يتوافدون من شره ».[2]

أما ابن الحاج النميري في رحلته إلى قسنطينة والزاب ،ذكر لنا خلال رحيله إلى نقاوس وأوطانها ظهور أحد السراقين من بوادي رياح المفسدين ،والذي يصف لنا شدة سرعته وتراوغه فيقول :«ممن عول على سبق جواده ،وباع نفسه بإتباع هواه في إظهار فساده وبارى الطير في سرعة هربه والثعلب في تراوغه مع شدة رهبه ».[3]

أما خالد بن عيسى البلوي(كان حيا سنة 767هـ/1365م) فقد كان أكثر دقة في وصفه لظاهرة قطاع الطرق بجبال المغرب الأوسط ووهادها ونجودها ،فوصفها بأنها مسالك للذئاب واللصوص والأسود.[4]

---

[1]– روبار بريتشفيك :تاريخ إفريقية في العهد الحفصي من القرن 13 إلى نهاية القرن 15 م ،تر :حمادي الساحلي ،ط1 ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت –لبنان ،1988 ،ج1 ،ص136.

[2]– العبدري ،أبو عبد الله :رحلة العبدري ،تح :على إبراهيم كردي ،تقديم :شاكر الفحام ،ط2 ،دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع ،دمشق ،1426 هـ/2005م ،ج1 ،ص45.

[3]– ابن الحاج النميري :فيض العباب وإخاضة قداح الآداب في الحركة السعيدة إلى قسنطينة والزاب ،تح :محمد ابن شقرون، ط1 ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت –لبنان ،1990 ،ص455.

[4]– خالد بن عيس البلوي :تاج المفرق في تحلية علماء المشرق ،تح :الحسن بن محمد السائح ،(د.ط) ،اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين المملكة المغربية ودولة الإمارات العربية المتحدة ،(د.م) ،دت ،ج1 ،ص152.

كما أنه تعرض شخصيا لهجماتهم وذلك عند خروجه من بلاد العناب أو كما تسمى أيضا "بونة"[1] ،وذلك في رجب من عام 736هـ/1335م ،وكانت جماعة من العرب وصفهم ووصف سرعة أخذهم ما يملكون بقوله :«قطعة من العرب كقطع الليل حملت علينا حمل السيل ،فكان زوال كل ما ملكناه أسرع من لحسة الكلب أنفه ».[2]

أما الهجوم الثاني الذي تعرض له فكان حين عودته من المشرق ،وذلك في طريق بجاية في عام 740هـ/1339م ،فقال عنه :«وعندما ملنا للنزول وعطفنا في تلك الحزون إلى السهول تصارفت العرب ،واجتمع الإبن والأب ثم حملوا علينا حملة ظننا أن الجبال إلينا راجفة ،وأن الأرض بنا واجفة الغزون فصبرنا لحر طعناتهم ».[3]

ومما سبق ذكره يثبت قول روبار برينشيفيك فهؤلاء الرحالة قد عانوا بطريقة ما من جراء تعسف العرب وعيثها وفسادها التي عرفها عنها ليس فقط الرحالة ،وإنما من وقع بمكرهم ،فقد روى أبو يلبخت المتصوف (ت602هـ /1205م) :« قال لي أبو محمد عبد الحق :أتيت مرة من الفحص إلى أهلي فلقيت العرب في طريقي وهم يعيثون في الناس يمينا وشمالا وأنا راكب على دابتي فحفظني الله ولم يتعرضوا لي حتى وصلت أهلي ولم احدث بذلك أحدا ،ثم إني زرت أبا بليخت فجلست معه نتحدث إلى أن وصلته جماعة من المريدين من أهل تامسنا فقالوا: أردنا أن نستسقي فخرجنا إلى المسجد الفلاني فجردنا العرب ».[4]

---

[1]– تقع على ربوة مشرقة على البحر يضرب بصورها وبالمدينة مرسى يسمى مرسى الأزقاق وهو من المراسي المشهورة والصعبة ،وقد لعبت المدينة دورا هاما في الصراع بين الحماديين والزيريين ،وبين الحماديين والقبائل العربية ،أنظر :أبي عبيد البكري :المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب وهو جزء من كتاب المسالك والممالك ،دار الكتاب الإسلامي ،القاهرة ،ص76.

[2]– خالد بن عيسى البلوي :مصدر سابق ،ج1 ،ص146.

[3]– نفسه ،ص174.

[4]– حسن علي حسن :الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين ،ط1 ،مكتبة الخانجي بمصر، القاهرة ،1980 ،ص321.

في حين ذكر ابن بطوطة (ت779هـ/1377م) في رحلته إلى الحجاز مرورا ببجاية ،فقال لي: (يقصد أبو عبد الله الزبيدي) أما إن عزمت فبع دابتك وثقل المتاع ،وأنا أعيرك دابة وخباء، وتصحبنا خفيفا فإننا نجد السير خوف غارة العرب في الطريق ففعلت هذا....»[1] ،أما عند وصوله إلى مدينة بونة فيقول أنهم تركوا ما كان في صحبتهم من التجار لأجل الخوف في الطريق.[2]

أما أكثر الطرق عرضة لخطر قطاع الطريق فهي الطرق التجارية ،والتي تكون في أغلب الأحيان منقطعة وبعيدة عن السكان ،والتي يسلكها التجار والقوافل الوافدة من المشرق إلى المغرب أو العكس ،والواصلة بين الشمال والصحراء أيضا ،حيث يصف لنا حسن الوزان في كتابه وصف إفريقيا صحراء أنكاد ،فقال :« تبتدئ مملكة تلمسان غربا في سهل قفر وعر يابس لا ماء فيه ولا شجر ،وتمتد على مسافة نحو ثمانين ميلا طولا ،وما يقرب من خمسين ميلا عرضا ،ويعيش فيها عدد كثير من الغزلان والوعول والنعام ،وهي مأوى لعصابة لصوص من الأعراب على استعداد دائم للفتك بالمارين من هناك ،حيث الطريق المؤدية من فاس إلى تلمسان ،وقلما ينجو التجار من شرهم لاسيما في فصل الشتاء لأن الأعراب المستأجرين للحفاظ على الأمن في البلاد يكونون قد رحلوا عنها آنذاك إلى نوميديا ،ويبقى منهم الغير مستأجرين وحدهم ليعيشوا من اللصوصية ».[3]

من الملاحظ أن أكثر مدن المغرب الأدنى ،كانت طرقها ومسالكها خلال هذه الفترة عرضة لقطاع الطرق هي مدينة القيروان ،مثل طريق القيروان باجة أو القيروان الجريد ،كما سبق ذكرها حيث يقول محمد حسن بأنه كثرت الغارات على مشارف القيروان ،فقد تعرضت جريدة

---

[1]– ابن بطوطة :رحلة ابن بطوطة ،(م.س) ،ص35.

[2]– نفسه ،ص35

[3]– الحسن الوزان :وصف إفريقيا ،تر:محمد حجي ،محمد الأخضر ،ط2 ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت –لبنان ،1983، ج2 ،ص11.

من الخيل لخادم قصر المنستير عندما كان قادما من الجريد ومعه أموال الحبس قرب صبرة ،كما يذكر إغارة على قافلة قرب الجزازية جهة القيروان ،وأخذت ما كان عليها من الصوف والخرفان.[1]

من خلال ما تم عرضه حول ظاهرة قطاع الطرق في المغرب الإسلامي خلال الفترة المدروسة ،لأننا نلاحظ أن هذه الفترة كانت من أصعب الفترات على التجار والمسافرين ،فقد كان الخوف آنذاك سيد المواقف في المجتمع المغربي ،والحيطة والحذر سلاح ضروري لكل من عول على السفر والوصول في سلام هدفهم ،أما القبائل العربية ولأسباب كثيرة كانت مستمرة في كسب عيشها على حساب هؤلاء المساكين الذين كان خوفهم أفضع من خسارتهم للأموال والسلع.

2- أعمال السطو:

أما الوجه الثاني أو المظهر الآخر للحرابة ،فهو أعمال السطو على البيوت وسرقة المزارع أو المواشي أو المحاصيل الزراعية ،هذه الأخيرة التي سببت الخوف والذعر في نفوس سكان المغرب ،فأصبحت أبواب المنازل والمدن توصد في ساعات مبكرة من الليل ،والمحلات تقفل قبل أوانها.

أما الصلاة فكانت تجمع في كثير من الأحيان خوفا من سطو العرب عليهم ،أما المزارع فكانت حالها أفدح فقد كانت أكثر استهدافا من قبل هؤلاء المتسلطين على أملاك غيرهم ،فكانت غالبا ما تشن عليها الغارات وتحمل عليها هجومات من قبل العرب ،حيث توضح الروايات تضرر أهل القيروان من سطو العرب على أراضيهم[2] ،حيث كان الشبيبي يشتكي من كثرة ما

---

[1]- محمد حسن :المدينة والبادية ،مرجع سابق ،ص65.

[2]- نفسه ،ص65.

تأخذه الأعراب على زروعهم في كل هام ،وهذا ما أقره ابن ناجي الذي تحدث عن استفحال ظاهرة النهب بالقيروان في زمانه.[1]

فهذه عادة الأعراب لأن هؤلاء على حد تعبير ابن خلدون «طبيعتهم إنتهاب ما في أيدي الناس وأن رزقهم فوق ظلال رماحهم ،وليس عندهم في أخذ أموال الناس حد ينتهون إليه ،بل كلما امتدت أعينهم إلى مال أو متاع أو معون انتهبوه ،فإذا تم اقتدارهم على ذلك بالتغلب والملك بطلب السياسة في حفظ أموال الناس وخرب العمران ».[2]

أما محمد حسن فيذكر لنا حالة المرابطين هناك –أي بالقيروان –والساكنين بالقرى ،حيث كان يأتيهم المحاربون لأخذ يأكلون هم وبهائمهم ،وكان هؤلاء المرابطون مجبرون على حد تعبير محمد حسن على إرضاء المحاربين خوفا من سطوهم على ماشيتهم وإفساد زروعهم ،ورغم ذلك كانوا يغيرون على الناس بعد انصرافهم.[3]

وهذا لم يقتصر على منطقة دون أخرى ،بل شمل معظم مناطق المغرب ،إذ نجد أن أهل هراغة كانوا هم أيضا عرضت لسطو العرب خلال أواسط القرن الثامن هجري ،فكانوا إذا عزموا عرمة النادر يحضرون عليها خوفا من العرب.[4]

فكانت الماشية هدف سطو العرب على المزارع ،ولما استفحلت هذه الظاهرة بالفعل أتى ذكرها في كتب النوازل ،حيث نجد مسألة لدى البرزلي تبين سطو العرب على ماشية المزارعين، من خلال صراع بين أهل الحضر والمزارعين والتي تظهر في قوله :«وقد تعمد أهل الحضر

---

[1]– محمد حسن :المدينة والبادية ،مرجع سابق ،ص649.

[2]– ابن خلدون ،عبد الرحمان :المقدمة ،المصدر السابق ،ص187.

[3]– محمد حسن :المرجع السابق ،ص649.

[4]– نفسه ،ص649.

عدم رد فعل إزاء سطو البدو على ماشية المزارعين عقابا لأهلها الذين تركوها ترعى في أجنة غيرهم ».[1]

ونظرا لعدم امتهان العرب أي حرفة يكسبون من ورائها ما يمكن لهم العيش الكريم ،فكانت أعمال السطو هذه هي التي يتعيش منها معظم هذه القبائل ،فتعددت غاراتهم وهجوماتهم، فيذكر لنا محمد حسن غزوات الحجري[2] بالوسط والجنوب ،والتي مست كل من الحضر والشاوية وقد كان أولاد ابي عيسى من قبيلة وشاح بجبهة طرابلس يعطون زكاة مواشيهم التي تبلغ نحو 90 دينارا إلى المناري[3] فهجمت عليهم حجري بخيلهم ورجالهم ونجعهم فغلبوهم وسلبوهم وأخذوا مواشيهم[4] ،كما تعرضت ماشية منصور الهراغي في مرعاها بالمهاذبة لغزوات الحجري فاستنفر الناس ،وتدخل الصلحاء لاسترجاع الغنم التي سلبت منهم[5] ،لقد لعب هذا الفرع من بني سليم –الحجري –دورا بارزا في مجال الحِرَابَةُ خلال تلك الفترة ،حيث وصل عمله إلى الساحل زمن الجديدي (ت786هـ/1384م) فقد أغاروا على إحدى القرى وأخذوا بقرهم ولم يسترجعها أهلها إلا بدفع غرامة قدرها 100 دينار.[6]

---

(1)– البرزلي :جامع مسائل الأحكام ،مصدر السابق ،ج3 ،ص53 ،محمد حسن :المدينة والبادية ،مرجع سابق ،ج2 ،ص656.

(2)– فرع من بني علي بن حصن من بني سليم يذكرها ابن خلدون أنها بين الجم وصفاقس منتجعة ،هذا الفرع عرفت تفككا في بنيتها الأساسية في أواسط القرن الثامن ،وهناك احتمالات عديدة تفسر هذا التوازن المفقود ،الأول هو أن الطاعون الجارف سنة 749 هـ تضررت منه خاصة المناطق الساحلية فيما ازداد عدد السكان بقبيلة بني علي ،فاضطرت إلى الخروج من مجالها العادي والانتقال إلى الشريط الساحلي بحثا عن الرزق ،وهناك فضلا عن حرابتها تخصصت في الصيانة والغفر وبدأت في التأقلم من جديد مع الوسط الحضري ،أما الاحتمال الثاني وهو أن تحبيس صالموجود جنوب صفاقس على زاوية مهذب في فترة ابن التيجاني في بداية القرن الثامن هجري ،قد ادت إلى انحصار هذه القبيلة التي كانت تنتجع في هذه الجهة ،مما جعلها تبحث في مجالات أخرى وموارد جديدة للعيش ،أنظر :محمد حسن :المدينة والبادية ،مرجع سابق ،ج2 ،ص652.

(3)– هو احد الصلحاء حيث تدخل لرد الماشية والنجع من المحاربين لكن الطريقة لم تكن سليمة ،إذ قتل عدد منم المحاربين، أنظر :محمد الحسن :المدينة والبادية ،ص650.

(4)– محمد حسن :المدينة والبادية ،ص650

(5)– نفسه ،ص650.

(6)– نفسه ،ص651.

كما اكتست عمليات الحجري طابع الجماعة المنظمة والموجهة ضد ملاك الأراضي، مثال ذلك المحاربون المائة من الحجري الذين أرادوا حصاد القطانية عنوة ،والتي كانت لأحد شركاء الشبيبي بمنطقة بير عجرود ،ولم يستطع فقيه المدينة ومالك الأراضي الشبيبي صدهم عن ذلك فلجأ إلى أحد فرسان العرب "التائبين" ،وفي خبر آخر وصل جيش من الحجري إلى زرع القطانية لغرض تحويسها فلم يهتد إليها ليلا ،فظاهرة الخوف كانت ملازمة إذن للحضر وهذا ما يفسر الالتجاء إلى الصلحاء في محاولة التصدي للأعراب.[1]

وكما كان المزارعون يخافون البدو ويلجئون إلى الصلحاء للحرث لأنهم يخشونهم زمن الحصاد ،إذ ما طالبوا بحق الغفر ،أو إذا ما أضرت حيواناتهم بالزرع ،ومن الجدير بالملاحظة أن بعض منهم شارك في عملية الحصاد ،وقد كان الغفر وصيانة الزروع أمرا معمولا به بإفريقية خلال هذه الفترة خاصة عند ظهور التوترات حتى أن أغلب قرى الساحل ومنازله اتخذت أنفسها غفيرا على الزروع في أواخر القرن 7 الهجري.[2]

ما جعل من الأوضاع دائما متوترة والناس غير مطمئنة ليلا ونهارا ،والخوف مسيطر على المزارعين بشكل تام ،ونتيجة لهذا السطو المتواصل عهد هؤلاء المزارعون إلى جني الزيتون قبل طيبه بأجرة مرتفعة الثلث أو النصف واستأجروا على حصاد الزرع نقدا ،إذ يعطى لكل حصاد دينارا كل سبعة أيام ،فضلا عن طعامه كما استأجروا على نقله إلى المجال الحضري ثلب دينار لكل حمل وهو ما يعني أن جملة مصاريف الحصاد والنقل بلغت قيمة المحصول الزراعي.[3]

كما يجدر بنا الإشارة إلى أن ظاهرة اللصوصية هذه ،لم تقتصر على الطرقات والمنازل والأسواق فقط ،بل امتدت إلى أعراض الناس وفي هذا يقول المازوني سئل محمد الحفيد العقباني

---

[1]- نفسه ،ص651

[2]- محمد حسن :المدينة والبادية ،المرجع السابق ،ص652

[3]- الونشريسي :مصدر سابق ،ج1 ،ص374-376.

بم نصه :«ما تقولون رضي الله عنكم في رجل أتى هو ولصوص معد وهرب بامرأة على عادة أهل البوادي ومكث عنده أياما تارة بيت معهم في هذا الدوار ليلة وتارة في دوار آخر إلى أن انتزعت منه وردت إلى أهلها ».[1]

وما يمكن استخلاصه في هذه النازلة هو الحرية التي كان يتمتع بها اللصوص وتنقلهم بين القرى والدور ،وأيضا توضح عجز أهل القرى عن ردع هؤلاء اللصوص ومنعهم من العيث والعبث.[2]

نلاحظ معاناة المرأة المغربية خلال هذه الفترة من ظاهرة الحِرَابَةُ بشكل خاص بصفتها عنصر بارز في المجتمع ،وكما نجدها تعاني فقد كانت أيضا هي الأخرى طرفا في هذه الظاهرة ،فهي الأخرى مارست أعمال اللصوصية والسطو ،وذلك ما يظهر في مسألة وقعت بالقيروان وأوردها البرزلي وهي :«أن امرأة خدعت طفلة صغيرة عليها حلي حتى رمتها في بئر بعد أن أخذت ما معها فماتت فيها ،فأخذت فاعترفت بذلك غير مسترهبة وتمادت على إقرارها فخرج تنفيذ الحكم بقتلها....»[3] ،وهذه القضية هي قتل الغيلة وهو ما صنفه الفقهاء ضمن الحِرَابَةُ وهو ما سبق ذكره في الفصل الأول –تعريف الحرابة.

---

[1]– مختار حساني :تاريخ الدولة الزيانية (الأحوال الاجتماعية) ،دار الحضارة ،دط ،دم ،دت ،ج3 ،ص183.

[2]– لذلك كان السكان يزوجن بناتهن وهن لا يزلن صغيرات ،وهذا ما يؤكده المازوني من خلال هذه النازلة "سئل عن يتيمة خاف عليها قومها الفساد أن يهرب بها بعض المفسدين طوعا منها أو كرها ،لكونهم ببلاد السايب يضعف أحكام القضاة بها فاتفق رأيهم على تزويجها قبل بلوغها ،راجع :مختار حسانيي :تاريخ الدولة الزيانية ،المرجع نفسه ،ج3 ،ص184.

[3]– البرزلي :جامع مسائل الأحكام ،(م.س) ،ج6 ،ص182.

ثانيا :أسبابها

1- الاجتماعية:

إنه من البديهي أن تكون لهذه الظاهرة –الحرابة –أسباب ودوافع مباشرة وغير مباشرة كغيرها من الظواهر وهذا السلوك من سرقة ونهب وسلب وسطو له ما يبرره ،وهو نزعة الوجود ما يعني البحث عن الحياة ،أو يضمن هذه الحياة وهو الرزق فأعمال السطو وقطع الطريق التي سبق ذكرها كانت تستهدف البيوت والمزارع والقوافل لأخذ ما فيها من مال وطعام وغيرها وهذا كان دأب القبائل العربية حيث يقول ابن خلدون (ت808هـ/1405م) :«رزقهم فوق ظلال رماحهم »[1] فهذه سيرتهم في كسب رزقهم ومن أبرز أسباب أو مبررات هذا السلوك هو:

الجوع[2] وهو ظاهرة اجتماعية استفحلت في المجتمع المغربي خلال فترة البحث ،وهي ناتجة عن سوء الأحوال الاقتصادية وقلة الحبوب والمحاصيل الزراعية ،والتي دفعت بطبيعة الحال الناس خاصة العرب لتضررهم بدرجة أكبر من غيرهم إلى مثل هذه الأعمال ،فنجد محمد حسن من مؤيدي هذا الطرح حيث يرى أنه من البديهي أن تكون أعمال النهب والسلب وليدة أزمة عميقة ناتجة أساسا من ظاهرة قروسطية خطيرة وهي الجوع.[3]

ومن جراء سوء الأحوال هذه ،تطور الجوع إلى مجاعات قاتلة والتي شهدها المغرب في فترات متباينة ومناطق مختلفة خاصة خلال الفترة من أواخر القرن 4هـ/10م إلى غاية أواخر القرن 10هـ/16م ،حيث وقعت مجاعة ببجاية سنة 588هـ/1192م ،والتي اشتد بها الوباء[4]

---

[1]– ابن خلدون :المقدمة ،المرجع السابق ،ص187.

[2]– من الفعل جاع يجوع ،فهو جائع وجوعان ،والجوع نقيض الشبع وهو اسم للمخمصة ،وهي مصدر مثل المغضبة والمعتبة، وهي خلاء البطن من الطعام جوعا ،راجع :ابن منظور :لسان العرب ،ج2 ،ص431–432 ،الفيروز أبادي :القاموس المحيط، مرجع سابق ،ص15.

[3]– محمد حسن :المدينة والبادية ،المرجع السابق ،ص653.

[4]– ابن عذارى المراكشي :البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب (قسم الموحدين) ،تح :محمد ابراهيم الكتاني وآخرون ،ط1 ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت –لبنان ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،الدار البيضاء –المغرب ،1406هـ/1985م، ص181.

كما شهد المغرب مجاعة أخرى استمرت طيلة الأعوام من 614هـ إلى 616هـ/1217-1219م قال عنها ابن عذارى المراكشي :«وفي سنة ستة عشر وستمائة كان المحل العظيم والمجاعة التي شكاها الظاعن والمقيم وتناهى الحال في مزيد السعر إلى ما لانهاية له ،وكان ابتداء الحال فيه في السنتين المتقدمتين لهذه السنة المؤرخة ».[1]

أما في سنة 632هـ/1234م فكان أسوء من غيره فضاقت الأرض بما رحبت على الناس فانقطعت المرافق والمواد وارتفعت الأسعار وعدمت الأوقاف.[2]

قد أشار ابن خلدون إلى حالة الناس جراء القحط الذي أصاب المغرب عام 629هـ/1292م بقوله :«وكان الناس أعوام اثنين وتسعين وستمائة وما بعدها قحط».[3]

وبالإضافة إلى هذه المجاعات هناك العديد منها لم نتطرق إلى ذكرها ،والتي أغلبها خارج فترة البحث ،لكن ما العلاقة بين المجاعة وأعمال النهب والسلب؟

إن العلاقة بينهما هي علاقة ترابطية سببية ،فالجوع خلال هذه الفترة كان سببا مباشرا في هذه الأعمال فالغاية تبرر الوسيلة.[4]

وهذه العلاقة توضحها حالة ابن القنفد القسنطيني أثناء مجاعة 776هـ/1373م حيث اضطر للمكوث بتلمسان قرابة الشهر في طريق عودته من المغرب الأقصى بسبب غياب الأمن في المسالك والطرق المؤدية إلى قسنطينة ،وقد وصف مغامرة خروجه من تلمسان بقوله

---

(1)- ابن عذارى :البيان المغرب ،(م.س) ،ص266-267.

(2)- نفسه ،ص318.

(3)- ابن خلدون :العبر ،(م.س) ،ج7 ،ص454.

(4)- هي نظرية فلسفية حديثة جاء بها المفكر الإيطالي نيكولا ميكيافيلي من مواليد 1469م بمدينة فلورنسيا ،وتوفي عام 1527م وتعتبر هذه النظرية سياسية بالدرجة الولى ،وهي خلاصة كتابه "الأمير" ورغم أنها نظرية قمة في الرذالة والخساسة إلا أنها لعبت دورا بارزا آنذاك في الساحة السياسية ،راجع :نيكولا ميكافيلي :الأمير ،ترجمة :أكرم مؤمن ،مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع ،القاهرة ،ص9 ،إبراهيم مصطفى إبراهيم :الفلسفة الحديثة من ديكارت إلى دافيد هيوم ،دار الوفاء للطباعة والنشر ،الاسكندرية ،ص47.

:«وكان امر الطريق من الخوف والجوع ما مقتضاه أن كل من يقع قدومنا يتعجب في وصولنا سالمين ،ثم يتأسف علينا عند ارتحالنا حتى أن منهم من يسمعنا ضرب الأكف تحصرا علينا ....».[1]

كما تأزمت هذه الحالة من الجوع والعوز والفقر ،زادت حاجة الناس لكل ما يلزم الحياة كاللباس أيضا ويظهر ذلك عندما قدم عطاء الله لطلب الغفر على زرع الفقيه الشبيبي بالهوارية وأخذه في شكل عيني ،كما جاء محمد الحجري إلى الأرض التي عمرها أهلها بالحرث ببلدة الجفنة بعد أن كانت خالية وقد أصبح الشبيبي شريكا لهم مقابل تقديمه الحماية وشدد في طلب الغفر على الزرع وهدد بتحويسه إن لم يعطوه ثوبا فكان له ذلك... وجاء بدوي آخر إلى أرض الشبيبي وطلب "حذاء" فمكن من ذلك.[2]

كما وقع في عصر البرزلي أن رجل أتى الصلاة بعد الفجر فضربه رجل بإرزبة[3] غفلة واختلس عمامته ،وقال عنه البرزلي أنه محارب لا مجال.[4]

ومن الأسباب أيضا عدم الاستقرار ومن المعروف عن العرب الهلالية ،والتي ارتبط اسمها بالحرابة بطريقة ما ،أنها قبائل دائمة الترحال ولا تعرف الاستقرار الذي هو عنصر مهم في حياة الإنسان من أجل خدمة الأرض والفلاحة وحتى الصناعة والحرف ،التي هي مصدر الرزق ومبدأ الاستقرار ،الذي أكد عليه بشدة جاك بارك ووافقه في ذلك محمد حسن ،فرأوا أنه لا

---

[1]– بونابي الطاهر :"حركة المرابطين السنة في الزاب بين التصوف والرباط" ،المجلة الخلدونية ،مرجع سابق ،ص64.

[2]– محمد حسن :المرجع السابق ،ص615.

[3]– الإرزبة هي عصا من حديد.

[4]– البرزلي :جامع مسائل الأحكام ،(م.س) ،ج6 ،ص175.

يوجد تصوف بدون استقرار ،والتصوف جانب من جوانب الفرد حاله حال العمل والحرف وغيرها.[1]

ولما كانت نظرية مبدأ الاستقرار هذا غاية في الأهمية ،فقد سبقهم العلامة ابن خلدون (ت808هـ/1405م) بذكرها فيقول :«فغاية الأحوال العادية عندهم (يقصد العرب) الرحلة والتغلب ،وذلك مناقض للسكون الذي به العمران ومناف له».[2]

إذ نجد أن ابن خلدون (ت808هـ/1405م) هنا يربط العمران بالسكون أو يرى أن السكون من شروط العمران الذي لا تعرفه العرب ،والتي هي دائمة الرحلة والتغلب وعديمة الاستقرار.

وهذه الأسباب الاجتماعية القليلة التي تم ذكرها ،هي ما تمكنت منها ذلك لقلة مثل هذه المعلومات وعدم ذكرها بشكل موسع إلا بعض التلميحات في بعض مصادر هذه الفترة.

2- الاقتصادية:

أما الأسباب الاقتصادية المؤدية إلى ظاهرة الحِرَابَةُ تمثلت بشكل خاص في غلاء المعيشة ،ونقص الحبوب والمحاصيل الزراعية ،ما نتج عنه بطبيعة الحال ارتفاع الأسعار ما صعب على الفقراء والبدو الرحل الحصول على أقواتهم في الكثير من الأحيان ،في حين لم تكن فيه الظروف السياسية سيئة بالضرورة ،فيصف لنا ابن خلدون (ت808هـ/1405م) هذا الغلاء وارتفاع الأسعار بقوله :«وغلت أسعار الأقوات والحبوب وسائر المرافق بما يجوز حدود العوائد وعجز وجدهم عنه ،فكان ثمن مكيال القمح الذي يسمونه البوشالة ويتبايعون به مقدارا إثنتا

---

[1]- بونابي الطاهر :ظاهرة الإندماج الهلالي في المنظومة الصوفية بالمغرب الأوسط خلال القرن 8هـ/14م ،مجلة الآداب والعلوم الانسانية ،جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ،قسنطينة ،ع12 ،2011م ،ص143.

[2]- ابن خلدون :المقدمة ،المصدر السابق ،ص187.

عشر رطلا ونصف مثقالين ونصفا من الذهب العين ،وثمن الشخص الواحد من البقر ستين مثقالا ... واستهلك الناس أموالهم وموجودهم وضاقت أحوالهم...».[1]

ولنثري هذا الطرح ارتأيت عرض بعض الأسعار لتوضيح الغلاء من خلال هذا الجدول.

جدول يوضح أسعار بعض السلع:[2]

نوع السلعة ومقدارها	السعر	المكان	الزمان
القفيز من القمح	من 3إلى 3.5 دينار أي ما يعادل 35 درهما	إفريقية وبجاية	ق7هـ/13م
خرقة من الصوف	30 درهما	بجاية	ق7هـ/13م
القفيز من القمح	8 دنانير أي ما يعادل 50 درهما	إفريقية وبجاية	النصف 1 من ق 8هـ/14م
القفيز من الشعير	أقل من 50 درهما	إفريقية وبجاية	النصف 1 من ق 8هـ/14م
رطل لحم إفريقي من الظأن	1 درهم عتيق	إفريقية وبجاية	النصف 1 من ق 8هـ/14م
الدجاجة الجيدة	درهمان حديديان	إفريقية وبجاية	النصف 1 من ق 8هـ/14م

إن أسعار القمح في إفريقية عموما وبجاية خصوصا ،قد سجلت تزايدا مستمرا منذ القرن 7هـ/13م حتى وصلت إلى أعلى قيمة لها ،وهذا الارتفاع يفسر من دون شك لنقص الحاصل

[1]- ابن خلدون :العبر ،(م.س) ،ج7 ،ص128.

[2]- مزدور سمية :المجاعات والأوبئة في المغرب الأوسط (588-927هـ/1192-1520) ،مذكرة ما جستير ،1429-1430هـ/2008-2009م ،ص43-44.

في كمية الحبوب المعروضة في أسواق المغرب الأوسط خصوصا في بجاية ،ومن القرائن الدالة على ذلك رسالة مؤرخة في 20 صفر 749هـ/1فيفري 1348م ،بعث بها سلطان فاس إلى نائب ميورقة تبين أن بجاية تشكو في هذه الفترة من نقص في الحبوب.[1]

نظرة ابن خلدون(808هـ/1405م) إلى أسباب السلوك الحرابي في قبائل بني هلال:

أما ابن خلدون (ت808هـ/1405م) فقد أفرد تفسيرا آخر لسلوك الفساد والسطو في القبائل العربية ،بعيدا عن الأسباب الاجتماعية والاقتصادية ،بحيث يرجعها أساسا إلى طبيعتهم المتوحشة حيث يقول :«وذلك أنهم بطبيعة التوحش فيهم أهل انتهاب وعيث ينهبون ما قدروا عليه »[2] ما يوضحه قوله أن طبيعة التوحش هذه في سلوكهم ومتأصلة فيهم.

كما أنهم يلجئون إلى السرقة لأنهم ينشدون سهولة الكسب دون تعب وبذل جهد ،فهم لا يتغلبون إلا على البسائط يأخذون كل ما طالته أيديهم في غير مغالبة ،مجتنبين ركوب الأخطار والمزاحفة والمحاربة ،تاركين بذلك كل صعب إلى ما هو سهل عنه[3] ،ذلك أن القبائل القاطنة بالمناطق الجبلية الوعرة كانت بمنئ عن فسادهم فيقول :«والقبائل الممتنعة عليهم بأوعار الجبال بمنجاة من عيثهم وفسادهم ،لأنهم لا يتسنمون إليهم الهضاب ولا يركبون الصعاب ولا يحاولون الخطر وأما البسائط فمتى اقتدروا عليها بفقدان الحامية وضعف الدولة فهي نهب لهم وطمعة لأكلهم يرددون عليها الغارة النهب والزحف لسهولتها ».[4]

وهذا ما اجمع عليه المؤرخون المعاصرون أن الديار المغربية أصيبت بنكبة عظيمة جراء العيث والفساد والتدمير الذي ألحقته قبائل بني هلال بالعمران والمعالم الحضارية في بلاد

---

[1]– مزدور سمية :المرجع السابق ،ص45.

[2]– ابن خلدون :المقدمة :مصدر سابق ،ص186.

[3]– نفسه ،ص186.

[4]– نفسه ،ص186.

المغرب ،وهذا طبعا ينسجم مع روح البداوة المغالبة في التوحش تلك البداوة المتصفة بالطابع الرعوي الذي لا تقنعها مستلزمات العمران من استقرار وعمل جاد وخضوع لأحكام الدولة.[1]

وهو ما يفسر عدم امتهان أفراد القبائل الهلالية لأية أشغال وأعمال يدوية ،كما أسلفنا الذكر من فلاحة وخدمة الأراضي وغيرها ،فطبيعتهم كانت دائما تفرض عليهم اللجوء إلى الوسيلة الأزلية والتي ورثوها عن الإنسان البدائي وهي النهب لممتلكات غيرهم[2] ،وحبهم هذا للنهب والسطو وإنشادهم السهولة في الكسب بلغ درجة أنهم ينهبون أهلهم وأقاربهم بعض لبعض إذا امتلك أحدهم ثروة مغرية.[3]

وطبيعتهم هذه التي كانت فيهم قبل دخولهم إلى أرض المغرب ،كانت مصدر قلق للدولة العباسية والفاطمية لانشغالهم بقطع السابلة على القوافل التجارية والحجاج ،وأخذ المال بالقوة والإكراه وحتى القتل إذا استوجب الأمر دون وازع ديني ،فهذه عقيدتهم وديدانهم[4] ،وذلك ما أدى بالخليفة الفاطمي (العزيز بالله) بعد انتصاره على القرامطة سنة 368هـ/978م إلى نقلهم إلى صعيد مصر النيل بالتحديد ،وهنا أحدثت أضرارا كبيرة يقول ابن خلدون :«ونقل أشياعهم من العرب من بني هلال وسليم فأنزلهم بالصعيد في العدوة الشرقية من بحر النيل فأقاموا هناك وكان لهم أضرار بالبلاد ».[5]

ويبدوا أن فسادهم وعيثهم القادم معهم والذي لم ولن يتخلصوا منه أبدا ،دفع بالخليفة الفاطمي إلى السماح لهم بالعبور إلى المغرب ،وذلك لهدفين اثنين هما :أولا :محاولة التخلص من فسادهم والثاني لتأديب الصنهاجيين الخارجين عن طاعة الدولة بإفريقية ،فأحدثوا نفس

---

(1)– بوزيان الدراجي :"بنو هلال وأحلافهم (المنشأ والهجرة والاستقرار)" ،المجلة الخلدونية ،مرجع سابق ،نفس العدد ،ص32.

(2)– نفسه ،ص27.

(3)– نفسه ،ص28.

(4)– بوزيان الدراجي :"بنو هلال وأحلافهم" ،المجلة الخلدونية ،المرجع السابق ،ص 27–28.

(5)– ابن خلدون :المقدمة ،(م.س) ،ص18.

صور الفساد أو أكثر في إفريقية بعد وصولهم ،فيعبر ابن خلدون عن هذه الصور بما يظهر من قوله :«...وهلكت الضواحي والقرى بإفساد العرب وعيثهم ... ولجأ الناس إلى القيروان وأكثروا النهب ،واشتد الحصار وفر أهل القيروان إلى تونس وسوسة ،وعم النهب في البلاد والعيث في البلاد...»[1] ،ثم ارتحلوا إلى المهدية وضيقوا عليها بمنع المرافق وإفساد السابلة[2] ،كما ذكر فسادهم للمرافق والعمران والسابلة ببلاد السودان ،وأيضا عند دخولهم القلعة (المغرب الأوسط) مخلفين وراءهم من الدمار ما لا يمكن وصفه.

وهذا ماذا يفسره غير طبيعة التوحش المتأصلة فيهم ،ذلك أنهم قاموا بأعمالهم بمجرد دخولهم المغرب ،ما يثبت عدم تأثرهم لا بالأوضاع الاقتصادية ولا الظروف الاجتماعية ،غير ذلك أنه لو كانت الحِرَابَةُ وليدة سوء الظروف والفقر لما امتهنها من كان منهم على حال جيدة ولعل أبرزهم في هذا المجال شخصية أبو يوسف يعقوب الدهماني[3] ،والذي كان سيصبح أميرا في قومه كان ثريا وعرف بركوب الخيل ومكاثرة أهله ولباس الحرير ...[4] ،ومن المعروف

---

[1]– ابن خلدون :المقدمة ،(م.س) ،ص21.

[2]– نفسه ،ص22.

[3]– أبو يوسف يعقوب الدهماني ولد بالبادية قرب قرية المسروقين بجهة القيروان نحو سنة 551هـ/ 1153م ،عاصر الدولة الموحدية شارك في التصدي لإحدى حملات النورمان على المهدية نحو سنة 570هـ/1174م ،وهناك التقى بأحد الصلحاء وهو أبو زكريا بن الأجباري وكانت بداية النقلة في حياته وتفريطه في السيف والانصراف للتصوف ،ويبدوا أن لمرضه ثلاث مرات متتالية في فترة الفروسية تأثيرا واضحا في هذا التحول ،انتقل إلى القيروا حيث أخذ الفقه عن أبي زكريا يحي بن محمد بن عوانة وأبي عبد الله البسكري ،ومنها رحل إلى بجاية مع وفد من أهل إفريقية التونسية (حملة العلم الستة) ،وعلى إثر رجوعه من بجاية ستني 575–585 هـ ظل فترة من الزمن مرابطا بساحل المهدية والمنستير وخاصة بأربطة هيبون وشناقص وزويلة ،وشرع هناك في تأسيس زاوية في سنة 895هـ/1198م ،تحول إلى المشرق للحج ،وأخذ في مصر عن عدة شيوخ ،ثم قفل راجعا إلى إفريقية حيث انكب على تعليمهم الحديث وأخذ ابن حوط الله وأبي عمرو بن دحية الكلبي ،وأقام بتونس مع أبي علي النفطي مدة مدة حرب بني غانية بين سنتي 599هـ–603هـ/1202–1206م وقد تميزت الفترة التي عاصرها بكونها منعطفا تاريخيا هاما استطاع فيها الموحدون كسر شوكة الأعراب وإخضاعهم فكان أبو يوسف يعقوب الدهماني من الأوائل الذين وعوا أن الفتوة والفروسية لم تعودا السبيل الأنجع للارتقاء الاجتماعي ،وأنه ثمة مسلك آخر تماشيا مع معطيات الظرفية ،وهو مسلك التوبة والإقبال على العلوم الدينية ،راجع :محمد حسن :المدينة والبداية ،المرجع السابق ،ص 164–165–166.

[4]– عبد الكريم الشلبي :دراسة وتحليل كتاب الأسرار الجلية في المناقب الدهمانية ،لابن الدباغ القيرواني ،شهادة الدراسات المعمقة ،إشراف :محمد حسن ،جامعة تونس ،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ،تونس ،1997 ،ص53.

آنذاك أن تعلم الفروسية وركوب الخيل وغيرها هي من مظاهر الثراء والترف ،فيقول محمد حسن بأنه كان ينتمي إلى بيوتات العرب ،تعلم الفروسية والحرب والمبادئ الأولى للدراسة وكان محبا لركوب الخيل وحسن اللباس.[1]

من خلال هذا يمكن القول أن العرب ليسوا بفقراء والأقوياء منهم وأغنياؤهم هم الذين مارسوا الاستقطاع[2] ،ذلك أن الحِرَابَةُ توفر لهم دخلا ماديا هاما فكان المحاربون ذوي جاه ونفوذ ،ومثال ذلك أنه وقع اكتراء عربي وهو بكامل جهازه الحربي ليقطع الطريق على الدهماني (بعد توبته) ويقتله مقابل عشرين دينارا.[3]

وهذا إثبات آخر على رأي ابن خلدون ،بحيث أنه لو كانت الحاجة هي الدافع الأساسي للحرابة لما امتهنها من كان منهم بحال وظروف حسنة.

ومنه فإن ابن خلدون ومن على رأيه ،يرون أن لجوء القبائل الهلالية إلى الحِرَابَةُ بالمغرب الإسلامي منذ دخولهم في النصف الأول من القرن 5هـ /11م لا تفسره سوء الأحوال الاجتماعية والاقتصادية من مجاعات وغلاء في الأسعار مستبعدين بذلك كل الأسباب الخارجية من ظروف المجتمع وغيرها ،وإنما تفسيرهم لهذا طبيعتهم فالطبع يغلب التطبع كما يقال وإذا كانت هذه السلوكات نابعة من طبيعتهم ،فإذن هنا عاملها يصبح نفسي لا اجتماعي وهو ما يفسره علم النفس السلوكي المعاصر.

---

[1]– محمد حسن :المرجع السابق ،ص664.

[2]– عبد الكريم الشلبي :دراسة وتحليل كتاب الأسرار الجلية ،المرجع السابق ،ص53.

[3]– نفسه ،ص53.

الفصل الثالث

موقف السلطتين السياسية والدينية من أعمال الحرابة

أولا :موقف السلطة السياسية

ثانيا :موقف الفقهاء

أولا موقف السلطة السياسية:

إنه لمن الجلي الواضح تباين مواقف السلطة السياسية إزاء إعمال النهب والسلب والشغب في القبائل الهلالية اختلفت أساليبهم وطرق تعاملهم ذلك بإخلاف الحكام والدول التي تعاقبت على بلاد المغرب الإسلامي فتميزت العلاقة بين هذه الدول والقبائل الهلالية تارة بالصراع والمواجهة وتارة أخرى بالهدنة محاولة في كلتى الحالتين كبح جماح هذه القبائل وردعها والقضاء على فسادها ومن مظاهر التعايش والهدنة بينها بداية مع الحاديين (405هـ-1014م/547هـ-1152م)فقد استطاعوا ترويض هذه القبائل[1] واستغلالهم في حروبهم ضد بني زيري وزناته وحتى المرابطين تفاديا لشرهم من جهة والاستفادة منهم من جهة أخرى ومع ازدياد أعمال النهب والسلب في عهد الحماديين أخرج السلطان إليهم بعض الفقهاء ومعهم مكاتبات وشروط ووصايا وأعلموهم أن السلطان قد دفع عيالاتهم لهم وأخذوا عليهم العهود والمواثيق بالرجوع إلى الطاعة[2] أما الأمير الحمادي الناصر بن المنتصر لم يكن لصالحهم على نصف غلة البلاد من تمرها وبرها[3] إلا اتقاء لشرهم وحفاظا على إمارته من عبثهم وفسادهم ولو كان ذلك على حساب ملاك الأراضي والمزارعين ونتيجة لهذه المحاولة ظهر أيضا ما يسمى بنظام الإقطاع بحيث يوضح لنا ابن خلدون (ت808هـ /1405م) استفادة عدد من القبائل بهذا النوع من الأراضي بقوله :« وانبسطت أيدي العرب على الضاحية وأقطعتهم الدولة حتى الأمصار وألقاب الجباية ومختص الملك ...وقاسموهم في جبايات الأمصار بالإقطاع ريفا وصحراء وتلولا وجريدا».[4] كما يظهر اقطاع الأراضي للعرب من قبل السلطان

---

(1)- عبد الحليم ،عويس : دولة بني حماد صفحة رائعة من التاريخ الجزائري ،ط2 ،دار الصحوة للنشر والتوزيع ،القاهرة، 1411هـ/1991م - ص 178.

(2)-نفسه ،ص179.

(3)- عبد الواحد ،المراكشي :المعجب في تلخيص أخبار المغرب ،تحقيق : محمد سعيد العريان ،(د،ط) ،المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالجمهورية العربية المتحدة ،(د،م) ،(د،ت) ص157.

(4)- ابن خلدون :العبر ،(م.س) ،ج6 ،ص103.

في إحدى المسائل لدى المازوني سئل فيها عن رجل كان يحرث زوجا من أرض الخراج ،ثم أنعم السلطان على بعض أمراء العرب ،هذه السياسة لم تقتصر على الحماديين دون غيرهم ،فقد ذهب الخليفة الموحدي عبد المؤمن بن علي إلى إلغاء امتياز أخذ الغلة مناصفة الذي اعتمده الأمراء الحماديون ،إلا أنه سيرهم جندا له وأقطع رؤساءهم بعض تلك البلاد ،فحصلت قبيلة زغبة على إقطاعات في بلاد المغرب الأوسط ما يقره ابن خلدون (ت808هـ/1405م) عن مغالبتهم زناتة والتغلب عليها وأقطعت الدولة لهم نواحي في المغرب الأوسط ،ذلك في سبيل الاستظهار بهم ،كما أقطعت لبني يزيد إحدى بطون زغبة أرض حمزة[1] (البويرة حاليا) وأصبحت تستخدمهم في أعمال الجباية على قبائل صنهاجة وزواوة.[2]

وبفضل الأمير عبد المؤمن بن علي تمكنوا من الانتشار في المغرب الأقصى ،والذي نقل بعض أحيائه في تلك الديار وكان ذلك القرار منه من أجل الاستعانة بهم في مواجهة أعدائه وردع المتمردين عن حكمه[3] دون أن يعلم أن انقراض دولته بعد مدة من الزمن سيكون يفعل أولئك الأعراب الذين أبو الاندماج في الحضارة المشيدة من قبل الدولة الموحدية وعليه فقد ظلوا على حالتهم الأولى من الضعن وحب البداوة والميل إلى الفتن والفرقة والفساد.[4]

ونشير بالذكر إلى أن هذه القبائل لم يكن عملها العسكري موحدا أو مشفوعا بأهداء سياسية تذكر لكونها متقلبة الأهواء والولاءات تتحكم فيها بالدرجة الأولى المصلحة والعطاءات

---

(1)– بالفتح ثم السكون وزاي :مدينة بالمغرب قال البكري :"الطريق من أشير من مرمى الدجاج تخرج من مدينة أشير إلى شعبة، وهي قرية ومنها إلى مضيق بين جبلين ،ثم نقضي إلى فحص أفيح ،وهناك مدينة تسمى حمزة نزلها وبناها حمزة بن الحسن بن سليمان بن الحسن بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب وأبوه الحسن بن سليمان ،وسوق حمزة :بلد أخر بالمغرب وهي مدينة سور ينزلها صنهاجة منسوبة أيضا إلى حمزة بن الحسن بن سليمان ،أنظر :ياقوت الحوي :معجم البلدان، (د.ط) ،دار صادر ،بيروت ،1397هـ/1977م ،ج2 ،ص302.

(2)– ابن خلدون :العبر ،(م.س) ،ج6 ،ص 87-88.

(3)– بوزياني الدراجي :"بنو هلال وأحلافهم (المنشأ والهجرة والاستقرار)" ،المجلة الخلدونية ،مرجع سابق ،ص30.

(4)– بوزياني ،الدراجي :" بنو هلال وأحلافهم (المنشأ والهجرة والإستقرار)" ،المجلة الخلدونية ،مرجع سابق ،ص 30

التي كانوا يتقاضونها من السلطتين الحفصية والزيانية نظير تقديم الدعم العسكري لهما في تحقيق طموحاتها التوسعية أو في دفع الأخطار المحدقة بهما[1] . مما أدى بها بإغداق على العرب الهلالية بالعديد من الامتيازات والإقطاعات فقد أقطعت الدولة الحفصية وطنا من أرض حمزة (البويرة حاليا) يسمى " كدارة " لصالح داود بن هلال رئيس قبيلة بني عامر بن زعنبة لموالاته لها[2] فالعرب في ظل الدولة الحفصية هم أهل البادية فعددهم جم ولهم إقطاعات كثيرة وشوكتهم قوية.

أما الدولة الزيانية فقد انتهجت نفس السياسة فنجد السلطان يغمراسن بن زيان (633-681 هـ/1236-1283 م) أقطع لقبائل سويد الموالية له مناطق ببلاد البطحاء وسيرات[3] وغيرهما من الإقطاعات التي استفادت منها القبائل العربية المنضوبة تحت لواء مملكة تلمسان الزيانية.

---

[1]- بونابي ،الطاهر : حركة لم أبطين السنة في الزاب بين التصوف والرباط ،المجلة الخلدونية ،مرجع سابق ص 64-65

[2]- إبن خلدون : العبر – م س ،ج 6 . ص 107 .

[3]- نفسه . ج 6 – ص 96 .

فيغمراسن بن زيان منذ بداية عهده أحس بضعف موقفه تجاه جيرانه خاصة أعراب المعقل[1] فسارع إلى استقدام قبيلة بني عامر من أوطانهم وأقطعهم أراضي حول تلمسان لصد أعراب المعقل والذود عن دولته فكانوا بذلك أحلافا له ضد خصومه وأعدائه من بني مرين وغيرهم[2] ،وذلك ما عبر عنه ابن خلدون (ت 808 هـ /1405 م) بقوله : فلما ملك يغمراسن بن زيان تلمسان ونواجيها ودخلت زناته إلى التلول والأرياف ،كثر عيث المعقل وفسادهم في وطنهم فجاء يغمراسن ببني عامر هؤلاء من محلاتهم بصحراء بني يزيد وأنزلهم في جواره بصحراء تلمسان كيادا للمعقل ومزاحمة لهم بأقيالهم فنزلوا هناك...[3]

وهذا التحالف بين يغمراسن والقبائل الهلالية لم يكن فقط مع قبيلة بني عامر فقد أثبت عرب سويد من بني زغبة تحالفهم مع يغمراسن بن زيان ومناصرتهم له في حروبه المختلفة ضد بني مرين وبعض قبائل المعقل مثل بني عبد الله[4] الذين كانوا في عداء تام وفي صراع مستمر مع يغمراسن حتى يقال أنه غزاهم اثنتين وسبعين مرة[5] وكما استقر أمر هذه القبائل واستفادت من تحالفها مع بني عبد الواد لم تجد من يقف في وجهها ويصد عدوانها في البلاد فتشجعت على شن الغارات والاجلاب بخيلها ولرحلها على الحواضر والبوادي ومن هنا نشأت عندها فكرة

---

(1)– قبائل المعقل يقال نسبهم لأهل البيت وبالضبط إلى جعفر بن أبي طالب وذلك غير صحيح حسب رواية بن خلدون والصحيح أنهم من عرب اليمن والمعقل هو : ربيعة بن كعب بن ربيعة بن الحارث وتنقسم المعقل إلى ثلاثة فروع بنو عبيد الله ذوي منصور ذوي حسان ،أنظر إبن خلدون ،العبر ،ج 6 ص 78–79 .

(2)– طوهارة ،فؤاد : المجتمع والإقتصاد في تلمسان خلال العصر الزياني(ق 7 – 9 هـ/ ق 13–15 م) (د،ط) : جامعة 08 ماي 45 قالمة (الجزائر) ،(د– ت) ،ص 58 .

(3)– إبن خلدون : العبر ،(م ،س) ،ج6 ،ص56 .

(4)– يجاورون بني عامر بنو زغبة من سلطان بني عبد الواد ومواطنهم ما بين تلمسان إلى وجدة إلى مصب واد ملوية في البحر ومنبعث واد صامن وبينهم وبين بني عامر فتن وحروب ،أنظر ،إبن خلدون ،نفس المصدر ،ج6 ،ص 80.

(5)– نفسه ،ج6 ،ص 80–82 ،إبن الأحمر : تاريخ الدولة الزيانية ،تحقيق وتعليق :هاني سلامة ،ط1 ،مكتبة الثقافة الدينية، (د،م) ،2001،ص 13.

الاستيلاء على المغرب والتغلب عليه ،فكانت أخلاق العريان من بني سليم وبقايا بني هلال يعيثون في أرض فسادا ويأخذون الإتاوات من الناس ظلما وعدوانا.[1]

أما السلطان الزياني أبي حمو موسى الثاني (760-791 هـ/1359-1389 م) فتجربته تعتبر أبرز نموذج في التعامل مع القبائل العربية وفق سياستين مختلفتين فقد أقطع قلعة بني سلامة وأراضي بني يدللتين وبني مادون ومنداس لأولاد عريف ونظم أولاد سلامة في جنده وأثبتهم في ديوانه وأقطعهم القصيات من نواحي تلمسان ،غير أن هذه القبائل ساندت أبا زيان ضد أبي حمو في صراعهما من أجل العرش فكان رد فعل أبي حمو موسى الثاني أن هاجم قبائل الديالم وسويد بقلعة بني سلامة فحطم زرعها ونهب مداشرها وخرب قلعة بني سلامة وشرد أولاد عريف.[2]

ومن الملاحظ أن عيث العرب جعل من الحكام يحاولون وبكل الطرق الممكنة مكافحتهم فإلى جانب الإقطاعات كان العرب أيضا يحضون بالأعطيات والمرتبات مما زاد في سطوتهم وهو ما عبر عنه إبن خلدون (808 هـ/1405) قائلا : «كان الدواودة بقسنطينة عطاء معلوم مرتب على مرتباتهم زيادة لما بين أيديهم من البلاد في التلول والزاب بإقطاع السلطان وظاق نطاق الدولة لهذه العصور فضاقت الجباية وصارت العرب يزدرعون الأراضي في بلادهم بالتلول ولا يحتسبون بمغارمها الدخل ويمنعهم السلطان العطاء من أجل ذلك فتفسد طاعتهم وتنطلق بالعيث والنهب أيديهم».[3]

وقد ذهبت محاولاتهم إلى أبعد من ذلك إلى درجة المصاهرة مثال ذلك ما وقع بين المعز بن باديس وأمير قبيلة رياح مؤنس بن يحي الصنباري المرداسي الذي قيل أنه قد زوجه ابنته.[4]

---

[1]- طوهارة ،فؤاد :المجتمع والإقتصاد في تلمسان خلال العصر الزياني ،مرجع سابق ،ص 58

[2]- ابن خلدون :العبر ،(م س)،ج 7 –ص 272 – 274 – 338 .

[3]- نفسه : ج 6 – ص 901 .

[4]- نفسه: ج 6 – ص 14 – 15

ومن هذا فإن تناهي هيمنت الأعراب جاء كنتيجة لإزدياد نفوذهم فأصبح منهم الأمراء والمشاورين في مجلس السلطان وهو ما أشارت إليه المسألة عن أخوين من أمراء العرب كتب أمير المؤمنين لأحدهما أن يسير إليه فأصبح لديهم دور حاسم في حل بعض القضايا الأمنية إذ لم يجد أحد السكان في المسألة في طريقة لإنقاذ حياة الناس وممتلكاتهم من هجوم مفاجئ إلا أن صانع كبيرا من أمراء العرب.

وكنتيجة لتساهل الحكام والأمراء مع هؤلاء العرب زاد استفحال ظاهرة الحرابة ونهب وسلب أموال الناس وإخافتهم السبل خاصة مع نهاية القرن الثامن هجري/14 ميلادي إلى درجة سيطرة قبائل زغبة على بلاد صنهاجة.

أما بسائط بجاية وقسنطينة صارت ديارا للعرب الذواودة أما وطن زناتة في الغرب فأصبحت فضاء لقبائل سويد والديالم والسبب في ذلك غياب نفوذ السلطة المركزية الزيانية التي كانت محاصرة من قبل الجيوش المرينية سنة 697هـ/ 1296م و706هـ/1306م ،مستفيدين من سياسة الإستئلاف التي إنتهجها إزاءهم السلطان الزياني أبو حمو موسى الثاني (760-791هـ/ 1359-1385م)[1] ،غير أن سياسة اللين هذه لم تكن ناجحة في أغلب الأحيان ما دعت الضرورة بالسلطة إلى الشدة والقسوة على قطاع الطرق المحاربين من القبائل الهلالية ما أدى إلى نشوب الصراع والحروب -مواجهات عسكرية -محاولة ككل مرة قطع الفساد في هذه القبائل ومن أبرز المواجهات العسكرية موقعة حيدران.[2] (443هـ/1051م) وهزيمة

---

(1) – بونابي الطاهر: حركة المرابطين السنة في الزراب بين التصوف والرباط ،المجلة الخلدود مرجع سابق ،ص 61.

(2) – في رواية إبن الأثير " جندران " وهو جبل بينه وبين القيروان ثلاثة أيام ،أو إحدى القرى القريبة منه التي تحمل نفس الإسم ،هو الذي أعطى الهزيمة إسم حيدران وبما أنه لايوجد في الوقت الحاضر أي مكان يحمل إسم بني هلال أو حيدران فمن الصعب تحديد موقع ذلك المكان بالتدقيق ،أنظر: إبن الأثير: الكامل في التاريخ ،ط1 ،تحقيق محمد يوسف الدقائق ،دار الكتاب العلمية ،بيروت- لبنان ،1407هـ/ 1987. م8 ،ص .296:

العادي روجي إدريس: الدولة الضماجية تاريخ إفريقية في عهد بني زيان من القرن 10 إلى القرن 12م ،ت: حمادي الساحلي، ط1 ،دار الغرب الأسلامي ،بيروت – لبنان- 1998،ج2 ،ص 258.

الصنهاجيين شر هزيمة وهذه المعركة كانت بقرار من المعز بن باديس وبتحالف بين زيري وزناتة ضد العدو المشترك القبائل الهلالية ،وذلك بعد أن أكرمهم المعز وبذل لعم شيئا كثيرا قابلوا ذلك بأن شنو الغارات وقطعوا الطريق وأفسدوا الزروع والثمار وحاصروا المدن فضاق بالناس الأمر وساءت أحوالهم وانقطعت أسفارهم.

ونزل بإفريقيا مالم ينزل بمثلها قط فحينئذ عزم المعز وجمه عساكره [1] ،ووقعت أحداث هذه المعركة يوم عيد الأضحى الموافق ليوم الاثنين 10 ذو الحجة 443هـ 13 أفريل 1052م حيث يقال أن المعز قد هجم على العرب وهو في صلاة العيد فركبت العرب خيولهم وحملت فانهزمت صنهاجة[2] ،وقد قتل في صنهاجة في هذه المعركة ثلاثة آلاف وثلاثمائة[3].

كما جاءت موقعة باب تونس[4] أيضا لصدام بين أهل القيروان والعرب الهلاليين فوقعت حرب هناك فقتل بين رقادة والمنصورية خلق كثير ،وحاصر العرب القيروان وفي سنة 443 هـ/03 ماي 1025-22 أفريل 1053م ،رغب الأمير الصنهاجي في رفع الحرب بينه وبين العرب فأباح لهم دخول القيروان لما يحتاجون إليه من بيع وشراء[5] .

وخلال تلك الفترة كان كل من يحارب المفسدين وقطاع الطرق يعتبر مصلحا مثلما هو الحال لدى السلطان أبا فارس عبد العزيز الذي أعتبر مصطلحا لأنه قطع الزيغ والفساد من أهل البادية والبلاد وقاتل المحاربين وأهل الخلاف وفرق جمعهم وشردهم في الصحاري والبلاد وأخذ أموالهم وسبى ذراريهم وألجأهم إلى شر البقاع[6]. ونلفت الانتباه إلى أن هذه القبائل كان يزداد

---

(1)- إبن الأثير: الكامل في التاريخ ،(م.س) ،م8 ،ص 296.

(2)- الهادي روجي إدريس: الدولة الضمهاجية ،مرجع سابق ،ج1 ،ص257.

(3)- نفسه ،ص 258.

(4)- موقعة باب تونس هي نفس الواقعة التي سمينت " واقعة المصلى " وهي التي أشارت إليها المصادر والتي تؤكد وجود مصلى بالقرب من باب تونس ،أنظر: الهادي روجي إدريس ،الدولة الضماجية ،المرجع السابق ،ج1 ،ص261.

(5)- نفسه ،ص 262.

(6)- محمد حسن ،المدينة والبادية في إفريقيا في العهد الحفصي ،المرجع السابق ،ج2 ،ص 649.

عيثها. وفسادها كلما حاولت الدولة كبح جماحها عن طريق مطالبتها بالضرائب على نشاطها الزراعي أو منع العطاء منها.

وهناك ايضا من القرائن عن موقف السلطات من الاعراب وهو خروج السلطان أبي عنان حكم (729-759هـ/1328-1358)[1] ،حيث يذكر ان سبب هذه الرحلة هو إخضاع العرب لسلطته والقضاء على عصيانهم وفسادهم وعبثهم بالسلطة ومصالح الرعايا وجميع أنواع التخريب ونشروا الرعب بين الطبقات الأمية وأرهقوا القبائل المجاورة بفرض الخفارات وأنواع أخرى من الجبايات الثقيلة فساد الفساد وانعدم الأمن وصاح الناس هل من مغيث ؟فنجد أبي عنان ما كان يملك من قوة وطاقة لحل هذه المشكلة[2].

وقد تباين أسلوب السلطان أبي عنان في محاربة هؤلاء العرب بين الترغيب والترهيب غير أن العرب ظلوا متمردين فاستعمل أبي عنان جميع الوسائل الكفيلة بإقناعهم ،وتفنن في خلق الحيل لإرشادهم وصرفهم عن غيهم فكان تارة عنيفا قويا شديد العقاب ،وتارة أخرى حليما صابرا متسامحا طالبا منهم تسليم أولادهم لضمان طاعتهم لكن الكثير من القبائل ثارت ضغائنها فلم يكن بأسرع من إخفائهم للسبل وتعرضهم للطرق فشنوا الغارات على الضعفاء وضربوا في الأرض بالجموع والسرابا وأنابت طائفة منهم ما قرب من المحلات المنصورة والجيوش[3].

ثانيا: موقف الفقهاء من أعمال الحرابة:

---

[1]- هو السلطان ابي عنان سيدي فارس إبن أبي الحسن إبني ابي سعيد عثمان بن يعقوب بن عبدالحق المريني ،ولد بفاس ثاني عشر ربيع الأول علم تسعة وعشرين وسبعمائة وبويع في حياة أبيه يوم الثلاثاء منسلخ ربيع الأول سنة 749 هجري ،ولما توفي والده أبو الحسن سنة 752 هجري إستقل جينئذ بالأمر وحل بدار الملك وكان فارسا شجاعا وكان فقيها يناظر فيه العلماء، وكانت له آثار دينية من بناء المدارس والزوايا ومدرسة العنانية ،توفي يوم السبت الثامن والعشرين من ذي الحجة سنة 729هـ ،راجع: الكتاني ،أبي عبدالله محمد بن جعفر بن أدريس: سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس ،تحقيق: عبدالله الكامل الكتاني وآخرون ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،الدار البيضاء ،ج3 ،ص 278-279.

[2]- النميري: فيض العباب ،(م س) ،ص 88-89.

[3]- نفسه ،ص 90،91.

مما لا شك فيه أن السلطة الدينية كانت ولا تزال لها تأثيرها الكبير في المجتمعات ولها آراؤها التي لا طالما اعتبرها الناس قدوة لهم أما موضوعنا الحرابة فقد كان له حظ وافر من اهتمام الفقهاء خلال الفترة المدروسة وقد حاولوا القضاء على هذه الظاهرة ومحاربتها فكل الطرق الممكنة لما فيها من مضرة للناس ومفسدة وخروج عن ما جاءت به تعاليم الدين الحنيف ،فأحلوا قتالهم (أي المحاربين) ومجاهدتهم حيث نجد الإمام مالك (ت179هـ/795م) قال عرب قطعوا الطريق جهادهم أحب إلى من جهاد الروم[1].فمجاهدة هؤلاء له ثواب كبير كذلك رجحوه على جهاد الكفار[2]. ذلك طبقا للحديث الشريف "من قتل دون ماله أو دون المسلمين فهو أعظم لأجره" وفي حديث أخر قال :"من قاتل دون ماله حتى قتل فهو شهيد "[3] أما ابن تيمية (ت728هـ/1327م) أحل مقاتلتهم وقال: بل يجب[4] ،وهذا التحفيز على قتالهم وتعظيم الأجر فيه أدى إلى إقامة بعض الصالحين في الأماكن المخوفة لتأمين السبل وإقامة أماكن مثل " المرابط " لصد هؤلاء المفسدين ما ورد لدى الونشريسي (ت914هـ/1508م) في إحدى أجوبة سيدي قاسم العقباني حيث قال: الحمد لله إن إقامة هذا الرباط بهذا الموضع الذي كان قبل سكني هذا الذي به مأوى للمحاربين ومهلكة للمسافرين من باب إعانة اللهفان ودفع الفساد عن أهل الأمان وما أعظم المثوبة في ذلك وما هذا إلا جهاد عظيم وشرف دائم مقيم وكل الطاعة والحمد لله شرف وعزة في الدنيا والآخرة لكن يعظم شرفها.

بتحمل الإنسان المكاره والمشاق لأجلها لما قال ﷺ:﴿أفضل العبادة أحزمها﴾ أي أشقها[5] ،فالمرابطون قد حلوا محل الدولة في حماية الرعية من اللصوص[6] ،ومن ذلك دورهم (أي

---

(1)– الونشريسي: المعيار المعرب ،(م.س) ،ج6 ،ص 154 ،البرزلي: جامع مسائل الأحكام ،(م.س) ،ج6 ،ص179.

(2)– الونشريسي ،نفس المصدر ،ص154 ،البرزلي: نفس المصدر،ج6 ،ص179.

(3)– نفسه ،ج6 ،ص 179.

(4)– إبن تيمية ،الفتاوى الكبرى ،(م.س) ،ج3 ،ص525.

(5)– الونشريسي ،المعيار المعرب (م س) ،ص2 ،ص403 ،404.

(6)– مختار ،حساني: تاريخ الدولة الزيانية ،مرجع سابق ،ج3 ،ص 182.

المرابطين) في منطقة الزاب بزعامة المرابط سعادة الرياحي (703هـ-705هـ / 1303م-1305م)[1] والتي حدد نشاطها إبن خلدون في أربع مراحل رئيسة والتي أوجزها صاحب المقال في العنواين التالية مرحلة تغيير المنكر وإصلاح العشيرة والأصحاب ،ومرحلة التنظيم ومحاربة قطاع الطرق .... الأمر الذي جعله يوسع من نطاق العمل بتغيير المنكر ليشمل محاربة قطاع الطرق من أشرار البوادي مستفيدا من الدعم القبلي الذي صارت تتمتع به هذه الحركة وقد سلك إزاء هؤلاء أسلوب الشدة والعنف وذلك في قول إبن خلدون (ت 808هـ / 1405م): "واشتد على قاطع الطريق من شرار البوادي".[2]

كما نجد قيام بعض الشيوخ بتحفيز العرب الهلالية على ترك أعمال النهب والسلب وذلك بإقامة الزوايا ونشر أفكار التصوف على الطريقة المدينية وتعليم أبناء العرب وتربيتهم ومحاولة إدماجهم في المنظومة الصوفية ومن أبرز هؤلاء الشيوخ أبي هادي مصباح بن سعيد الصنهاجي (ت748هـ/1347م) وكذلك الفقيه الصوفي أبو زيد عبد الرحمان الوغليسي (ت 786هـ/1384م) الذي تنبه إلى تبسيط مقدمته الفقهية المعروفة "بأحكام الفقهية على مذهب مالك" أو "الوغليسية" لتكون في متناول الطلبة من أبناء العرب مراعيا في ذلك محيط النهب والسلب الذي انحدر منه هؤلاء الطلبة فركز فيها على المعاصي وفصلها عن الجوارح الظاهرة

---

[1]- نسبة إلى قبيلة رياح ،ترعرع في اسرة تميزت بالنسك والعلاج فأمه " خضيبة " كانت قد وصلت إلى أعلى مقامات العبادة والورع لذلك تنشأ سعادة منتحلا العبادة والزهم في حياته ،رحل إلى المغرب الأقصى وبنواحي تازة اليوم لزم مجلس الفقيه الصوفي أبي إسحاق التسويلي ثم عاد إلى الزراب بفقه صحيح وورع وافر وإستقر بطولقة وفيها أخذ بنفسه إلى إصلاح محيطه الإجتماعي وذلك يتغير المنكر بين اقاربه وعشيرته وأصحابه فشاع خبره بين القبائل مما أكسبه عصبية قبلية وساعده في الإنتقال إلى الفعل التنظيمي وهي المرحلة الثانية التي كسب فيها ثقة شيوخ قبائل رياح وزغبة الذين عاهدوه على إلتزام طريقته ،أنظر بونابي الطاهر: حركة المرابطين السنة في الزاب بين التصوف والرباط ،المحلية الخلدونية ،مرجع سابق ،ص 66-67.

[2]- إبن خلدون: العبر (م س) ج6 ،ص 82.

والباطنة ودعا إلى اجتنابها بالعودة إلى الشريعة والمحافظة على الفرائض من صلاة وصيام وطهارة[1].

والحقيقة أن سلطة الزوايا لم تكن دائما قادرة على هذه المجموعات البدوية التي داهمت مدينة سوسة أكثر من مرة ففي نهاية القرن السادس هجري 12 ميلادي كان أحد البدو يصول ويجول بالمدينة وعندما طلب أهل المدينة من الدهماني اشتكاء أمره إلى الوالي رفض التدخل أما نهاية القرن 7 هجري 13 ميلادي حاصر نجع حكيم الضاعن شمال الحم سوسة وأضرت جماله بالزرع لكن لم يثنه عن ذلك أهلها ولا الشيخ محمد بن سحنون الدكاني الذي رابط بأعلى السور لمراقبة تحركاتهم على أن أحد شيوخ البدو تمكن من ذلك وهو أبو رحمة غيث الحكيمي الذي داهمهم على فرسه وتمكن من طرد هذا النجع.[2]

هذا وقد ذهب فقهاء وعلماء تلك الفترة إلى محاربتهم بطرق أخرى كمقاطعتهم وعدم التعامل معهم فقد دعا أبو القاسم السيوري إلى عدم معاملة الأعراب ومخالطة ذلك لأن جل مالهم مغصوب وقد ذهب به التحري إلى حد الامتناع عن أكل لحم الحيوان ولباس جلده فكان لا يتعامل مع الدباغين الذين يشترون جلودا قد تكون لحيوانات مغتصبة ولا يلبس نعلا وخفاف إلا من جلد وحشي أو شيء يعرف أصله[3] ،ولم يكن اللخمي أقل تحريا لما سئل عمن شرى بكرا من العرب يستعمله في السنى والحرث وغير ذلك من أنواع الفلاحة يستعين بذلك على ضروریاته وأداء المغرم[4] ،كما عرض على الونشريسي (ت914هـ/1508م) قضية سئل فيها الوغليسي (ت786هـ/1384م) عن حكم من ألجأته ،الضرورة لشراء الإبل ممن هو معروف

---

(1)– بونابي الطاهر:"حركة المرابطين السنة في الزراب بين التصوف والرباط" ،المجلة الخلدونية ،المرجع السابق ،ص62-63.

(2)– محمد حسن: المدينة والبادية ،مرجع سابق ،ج2 ،ص،653.

(3)– نفسه: ص 141.

(4)– نفسه ،ص141.

بالغصب وكان من جوابه إذا كان الغصب كثير في الإبل حتى يكون هو الغالب عند أربابها لم يجز أن يشتري من عرامهم إلا بعد السؤال[1].

كما أفتى الفقيه أبو الحسن على بن عثمان في قضية أدرجها الونشريسي (ت 914هـ / 1508م) بعدم جواز البيع للمعروف بالإعتداء[2].

فيما لم يخالف هذا الرأي أيضا الشيخ المغني إبن تميمة (ت 728هـ / 1327م) في مسالة: في أقوام يقطعون الطريق على المسلمين ويقتلون من يمانعهم عن ماله ويفجرون بحريم المسلمين ويعذبون كل من يمسكونه من ذكر أو أنثى حتى يدلها على شيء من أموال المسلمين ثم الإمام بلغه خبرهم فأمر السلطان الناس أن يروحوا إليهم ويمنعوهم من قتل المسلمين وأخذ أموالهم ،فخرجوا عليه وقاتلو المسيرين إليهم وامتنعوا عن طاعة السلطان فهل يجوز قتالهم أم لا؟ وهل إذا أخذ السلطان من مالهم شيئا وباعه على المسلمين يحل لأحد أن يشتريه؟ فكان جوابه نعم يحل قتال هؤلاء بل يجب ،وإذا أخذ من أموالهم بإزراء ما أخذوه من أموال المسلمين ولم يعرف مستحقه جاز الشراء منه وإن كانوا أخذوا شيئا من أموال المسلمين خفى أخذ أموالهم خلاف بين الفقهاء وإذا قلد السلطان أحد القولين بطريقة ساغ له ذلك[3] ،ولا يحل للسلطان أن يعطي شيئا من مال المسلمين ولا من مال السلطان لم تكرر منه العداء وإخافة السبيل وكل ما بيده من مال هو حرام والواجب على السلطان أخذه على يده ورده عن الفساد ولو يقتله[4].

غير أن هذا التصلب والتشدد في معاملة الأعراب لدى الفقهاء خاصة خلال القرنين 5و6 هجريين / 11و12 ميلاديين ومقاطعتهم جملة وتفصيلا لم ينطبق على كل الفقهاء حيث نجد ابن رشد (الجد) (ت 520هـ/1121م) قد ذهب إحلال التعامل مع الأعراب والشراء والبيع

---

[1] – الونشريسي ،المعيار المعرب ،(م س) ،ج5 ،ص88.

[2] – نفسه ،ج5 ،ص 93.

[3] – إبن تمية: الفتاوى الكبرى (م س) ،ج3 ،ص 525.

[4] – الونشريسي: المصدر السابق ،ج6 ،ص 158.

منهم[1] ،وهو ما أفتى به الشيخ أبو محمد عبد الله بن يختي الزاوي بجواز الشراء منهم[2] في حين استحسن كثير من المتأخرين جواز معاملتهم بالنقد والقيمة لعموم الاستغراق على الخلق ودعوى الضرورة إلى ذلك[3].

أما المازوني عندما طرحت عليه مسألة شراء اللحم من القصابين مع غلبة الحرام والمغصوب على أهل المواشي فأجاب بأن مبايعة الاعراب لا يجوز لأن ما بأيدهم مغصوب لكن مبايعة من بايع الأعراب أمر أقل ضررا من التعامل معهم مباشرة[4] ،كما دعا أحد القضاة إلى عدم شراء عشور الأعراب فيما أنه لم يتردد في اقتنائه لنفسه ولما سئل عن هذا التضارب في سلوكه علل ذلك بحجة واهية قائلا " إن الفقيه يعرف كيف يتصرف في الشراء والبيع "[5] وقد تباينت الآراء فمنهم من قسم الأعراب إلى قسمين الموالين للمخزن والخارجين عن طاعته وهو ما يوضحه موقف ابن عرفة (ت 805هـ/1400م) في سؤال طرح عليه حول دخول العرب غابة مدينة تونس إذا اعتبرهم محاربين إذا كانوا من أهل الخلاف ،أما إذا إذا كانت للسلطان بهم حاجة فيقع التعامل معهم بلين ولا يمكن اعتبارهم محاربين[6] ،ويحق للسلطان مصالحة الأعراب والاستعانة بهم إذا كان في حاجة إلى إقامة جيش أو أعجزه مجباه.[7]

في حين أنه إجابة عن نازلة طرحت على كل من علماء بجاية وتونس وتلمسان حول جواز قبول الهبة من البدوي باعتبار أن الغصب هو السمة البارزة ما له بقوله :"لا يحل لمن

---

(1)– محمد حسن ،المدينة والبادية ،مرجع سابق ،ج2 ،ص 641.

(2)– الونشريسي :المعيار المعرب ،مصدر سابق ،ج6 ،ص68.

(3)– نفسه ،ج2 ،ص 642.

(4)– محمد حسن ،المرجع السابق ،ج2 ،ص141.

(5)– نفسه ،ج2 ،ص642.

(6)– نفسه،ج2 ،ص642.

(7)– البوزلي: جامع مسائل الأحكام ،(م س) ج1 ،ص 138.

ينتسب إلى العلم أن يقبل شيئا من ذلك مما في يد الأعراب المتغلبين على الأوطان إذ ذلك كقبول الهبة من الغاصب "[1].

والواضح أن حكم الهبة والصدقة لم يختلف عن حكم البيع والشراء.

غير أن هذه المقاطعة كانت مجرد كلام نظري على حد تعبير محمد حسن فقد كان التعامل معهم إجباريا في بعض الأحيان فإذا كان فقهاء القرن 5 هجري / 11 ميلادي يدعون إلى مقاطعة كلية فإذا أهل القرن 8 هجري / 14 ميلادي دققوا مواقفهم بحيث تأتي التساؤلات حول مدى مشروعية شراء الحيوانات من الأعراب المعرفين بالغصب وهل شراء الإبل منهم أخف من غيرها لأن الغالب فيها أملاكهم؟ وهل يجوز مبايعتهم بالدنانير؟ وهل يجوز شراء ما جلبوه من طعام المغصوب من موضع بعيد؟[2] كل هذه التساؤلات جعلت من الأمور تميل نحو اللين في قضية معاملة الأعراب ومقاطعتهم ،ومهما يكن من أمر فإن السلطة الدينية حازت الدور البارز في محاولة القضاء على ظاهرة الحرابة ،وردع المحاربين سواء بالشدة والصرامة أو باللين ،محاولة بذلك نزع صفات النهب والسلب وأعمال الخراب في القبائل الهلالية ،ودمجها في المنظومة الدينية وإرساء الأمن والسلام.

[1] – الونشريسي: المعيار المعرب (م س) ،ج7 ،ص 242–247.

[2] – محمد حسن: المدينة والبادية ،مرجع سابق ،ج2 ،ص 642،643.

خاتمة

الخاتمة:

من المتفق عليه أن لكل ظاهرة تقريبا سلبيات وإيجابيات ،أما ظاهرة الحرابة فلها سلبيات دون إيجابيات ،ولذلك تعتبر هذه الأخيرة من أخطر المظاهر التي عانى منها سكان المغرب الإسلامي ،وهددت حياتهم وبعثت على حالة مزرية من اللاأمن والاستقرار ،فبرز الخوف الذي كان سيد المجتمع المغربي من الفترة المتمددة من القرن (5 إلى 8 هجري/11 إلى 14 ميلادي) والتي فرضت فيها القبائل الهلالية وجودها بكل وجوه الخراب والفساد والتي كانت تأتي على كل شيء تمر به ما سبب الفزع والذعر في نفوس الناس ،وقد كان سلوك الحرابة نتيجة لتكتل الكثير من الأسباب لعل أهمها هي التركيبة العقلية للقبائل الهلالية وطابع البداوة والتوحش فيها وحبها للمغامرة والتغلب على الضعفاء في الصحاري والقفار بالإضافة إلى أسباب اقتصادية واجتماعية فالفقر والجوع يفرض على تلك القبائل مثل هذه الأعمال فقد عرف المغرب الإسلامي خلال فترة الدراسة العديد من المجاعات والأوبئة والكوارث الطبيعية والتي تسببت بدورها في قلة الغذاء من جهة وغلاء الأسعار من جهة أخرى ما نتج عنه صعوبة وعدم تمكن هذه القبائل من تحصيل عيشها.

بالإضافة إلى أن هذه القبائل كما هو معروف عنها على أنها بدو رحل لا تعرف الاستقرار ،فلم يكن في استطاعتها تحصيل معيشتها من الفلاحة وزرع وغيرهما ،كما أنها لم تكن تحترف أي حرفة تسد بها رمقها وجوعها ،كل هذا أدى بها إلى أبسط وأسهل الحلول وهي قطع الطرق على التجار والمسافرين وأخذ أمتعتهم وأموالهم ،فأصبح الأمر يبدو في نظرهم أمرا عاديا لا مضرة فيه ،وكذلك استمر الحال إلى غاية توبتهم ما يعرف بالتوبة الهلالية خلال القرن 9 هجري /15 ميلادي.

وقد اتخذت الحرابة في المغرب الإسلامي أشكالا عديدة من قطع الطرق وإفساد السابلة إلى السطو على البيوت وسرقة المزارع وغيرها من مظاهر الفساد والخراب ما جعل من السلطة

تجتهد وبشتى الطرق في الحد من هذه الأعمال فحاولت استمالتهم وردهم بإقطاعهم الأراضي ومنحهم الأعطيات والهدايا وإشغالهم بالمناصب وتقريبهم من الدولة ،كما اعتمدت في أحيان أخرى على محاربتهم وعلى الصراع والمواجهة العسكرية ،أو بالضغوطات السياسية من خلال فرض الضرائب والجباية وهو ما زاد في تمردها وعصيانها.

كما كانت هناك جهود بعض الفقهاء التي تمثلت في مقاطعة أولئك الأعراب المعروفين باللصوصية فحرموا التعامل معهم من بيع وشراء ،كما حللوا بالدليل الشرعي قتالهم والتخلص من شرهم ،أما الدور البارز للصلحاء خلال تلك الفترة فتمثلت في مرابطتهم بالأماكن المعزولة والمخوفة لتأمين السبل ومساعدة التجار والمسافرين وضمان عدم تهجم قطاع الطرق عليه لذلك أنشئت خلال تلك الفترة العديد من الربط والزوايا أولا لتأمين السبل وثانيا للدراسة والعلم ،الأمر الذي استحسنه الناس ما جعل الصلحاء في تلك الفترة المكانة المميز لدى عامة الناس واللجوء إليهم في أغلب الأحيان.

وما استنتجته من خلال دراستي لهذا الموضوع بعض انعكاساته على الفرد والمجتمع ومن بينها:

– تأثر الجانب الاقتصادي وتراجعه بالمغرب الإسلامي بتفاقم وازدياد عمليات النهب والسلب وقطع الطرق وشن الغارات.

– ازدياد خوف التجار والمسافرين في المسالك ما أدى إلى تراجعهم عن السفر في أغلب الأحيان.

– تضرر الفلاحين وملاك الأراضي من جراء الهجوم على المزارع وسرقة المحاصيل الزراعية.

– سوء أحوال الأسواق وصعوبة بيع المنتجات الزراعية خوفا من قطاع الطرق مما يؤدي إلى كسادها وفسادها في أغلب الأحيان.

– امتلاك العرب الهلالية للعديد من الأراضي الزراعية نتيجة إقطاع الدولة لها.

– سيطرة الهلاليين على كل الطرق التجارية البرية وانتقال مركز ثقل الحياة المغربي إلى الواجهة الساحلية.

– ضعف السلطة المركزية وتراجع مكانتها بعد سيطرة الاعراب وتعاظم شأنها.

– وفي الأخير يجدر بنا الإشارة إلى أن هذه الانعكاسات والنتائج السلبية لظاهرة الحرابة ليست إلا فيض من غيظ لأن لها من الانعكاسات مالا يعد ولا يحصى نظرا لخطورتها وآثارها السلبية على المجتمع.

وأخيرا أرجو من الله عز وجل أن أكون قد وفقت ولو قليلا في الكشف عن أحد الجوانب الاجتماعية المغيبة للمغرب الإسلامي وأكون بذلك قد فتحت باب آخر لمواصلة البحث في هذا الموضوع وغيره اجتهادا للإلمام بتاريخ المغرب الإسلامي بكل جوانبه.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

1- القرآن الكريم

2- الحديث النبوي

أولا :المصادر

1- ابن الأثير: الكامل في التاريخ ،ط1 ،تحقيق محمد يوسف الدقائق ،دار الكتاب العلمية ،بيروت- لبنان ،1407هـ/ 1987. مج8 .

2- ابن الأحمر : تاريخ الدولة الزيانية ،تحقيق وتعليق :هاني سلامة ،ط1 ،مكتبة الثقافة الدينية ،(د،م) ،2001.

3- ابن الحاج النميري :فيض العباب وإخاضة قداح الآداب في الحركة السعيدة إلى قسنطينة والزاب ،تح :محمد ابن شقرون ،ط1 ،دار الغرب الاسلامي ،بيروت –لبنان ،1990 .

4- ابن الشماع :أبو عبد الله محمد بن أحمد :الأدلة البينة النورانية في مفاخر الدولة الحفصية ،تح : الطاهر بن محمد المعموري ،(د.ط) ،الدار العربية للكتاب ،(د.م) ،1984 .

5- ابن بطوطة :رحلة ابن بطوطة تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار ،تح:الشيخ محمد عبد المنعم العريان ،مراجعة الفهارس مصطفى القصاص ،ط1 ،دارإحياء العلوم ،بيروت ،1407هـ/1987م،ج1 .

6- ابن تيمية ،أحمد :مجموع الفتاوي ،جمع وترتيب :عبد الرحمان بن محمد النجدي ،دار العربية ،بيروت –لبنان ،1398هـ ،ج28 .

7- ابن خلدون ، العبر وديوان المبتدأ والخبر أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذو السلطان الأكبر ،مراجعة خليل شحاتة ،سهيل زكار ،دار الفكر ،بيروت –لبنان 1421هـ/2001م،ج2 ،5 ،6 ،7 ،8 ،9 .

8- ابن خلدون ،عبد الرحمان :المقدمة ،مراجعة :خليل شحادة ،سهيل زكار ،(د.ط) ،دار الفكر ،بيروت –لبنان ،1421ه/2001م .

9- ابن رشد ،القرطبي أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد:بداية المجتهد ونهاية المقتصد ،تح وتع :أبو أوس يوسف بن أحمد البكري ،(د.ط) ،بيت الأفكار الدولية ،عمان –الأردن ،2007.

10- ابن رشد الجد :أبي الوليد محمد بن أحمد :المقدمات الممهدات ،تح :محمد حجي ،دار الغرب الإسلامي ،ط1 ،بيروت –لبنان ،1408ه/1988م ،ج3.

11- ابن عابدين ،محمد أمين :حاشية رد المحتار على الدر المختار ،شرح تنوير الأبصار ،تح :أحمد عبد الموجود ،علي محمد معوض ،تقديم :محمد بكر ،اسماعيل ،(د.ط) ،دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع ،الرياض ،(د.ت) ،ج6.

12- ابن عذارى المراكشي :البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب (قسم الموحدين) ،تح :محمد ابراهيم الكتاني وآخرون ،ط1 ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت –لبنان ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،الدار البيضاء –المغرب ،1406ه/1985م .

13- ابن فرحون ،ابراهيم بن محمد : تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ،ط1 ،دار الكتب العلمية ،بيروت.

14- ابن همام ،كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي الاسكندري:شرح فتح القدير ،ط1 ،المطبعة الكبرى الأميرية ،بولاق ،مصر ،القسم الأدبي ،1316ه ،ج4 .

15- أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي :كنز الدقائق ،تح:سائد بكداش ،ط1 ،دار السراج ،دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ،بيروت ،1432ه/2011 .

16- أبي عبيد البكري :المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب وهو جزء من كتاب "المسالك والممالك" ،دار الكتاب الإسلامي ،القاهرة .

17- البرزلي ،أبي القاسم بن أحمد البلوي التونسي :جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام ،تح :محمد الحبيب الهيلة ،ط1 ،دار الغرب الإسلامي ،2002 ،ج1 ،3 ،6.

18- البلوي خالد بن عيس :تاج المفرق في تحلية علماء المشرق ،تح :الحسن بن محمد السائح ،(د.ط) ،اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين المملكة المغربية ودولة الإمارات العربية المتحدة ،(د.م) ،دت ،ج1.

19- البهوتي ،منصور ابن يونس :الروض المربع بشرح زاد المستنقع ،ص382 ،أو هي عقوبة مقدرة وجبت حقا لله تعالى زجرا فلا تجوز الشفاعة فيه ،انظر حاشية رد المختار على الدر المختار لابن عابدين محمد أمين ،ج6.

20- الحسن الوزان :وصف إفريقيا ،تر:محمد حجي ،محمد الأخضر ،ط2 ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت –لبنان ،1983 ،ج2 .

21- الرصاع ، عبد الله محمد الأنصاري :شرح حدود ابن عرفة الموسوم الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق ابن عرفة الوافية،تح :محمد أبو الأجفان والطاهر المعموري ،ط1 ،دار الغرب الإسلامي.

22- الرميلي ،محمد بن شهاب :نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ،(د.ط) ،المكتبة الإسلامية ،بيروت ،د.ت ،ج8 .

23- السرخسي ،شمس الدين :المبسوط ،ط1 ،دار المعرفة ،بيروت –لبنان ،1398هـ/1978 ،ج9 .

24- الشافعي ،محمد بن إدريس :الأم ،ط2 ،دار المعرفة ،بيروت ،1393 هـ/1973م ،ج5 .

25- الشوكاني ،محمد بن علي :فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ،راجعه يوسف الغوش ،ط4 ،دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ،بيروت –لبنان ،1428هـ/2007 ،ج2 .

26- عبد الواحد ،المراكشي :المعجب في تلخيص أخبار المغرب ،تحقيق : محمد سعيد العريان ،(د،ط) ،المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالجمهورية العربية المتحدة ،(د،م) ،(د،ت) .

27- العبدري ،أبو عبد الله :رحلة العبدري ،تح :على إبراهيم كردي ،تقديم :شاكر الفحام ،ط2 ،دار سعد الدين للطباعة والشر والتوزيع ،دمشق ،1426 هـ/2005م ،ج1.

28- القرطبي ،محمد بن أحمد الأنصاري :الجامع لأحكام القرآن ،(د.ط) ،دار الكتاب العربي ،القاهرة ،1387 هـ/1967م ،ج6 .

29- الكاساني ،علاء الدين أبي بكر مسعود :بدائع الصانع في ترتيب الشرائع ،دار الكتاب العربي ،بيروت –لبنان ،1402 هـ/1982،ط2 ،ج7.

30- الكتاني ،أبي عبدالله محمد بن جعفر بن أدريس: سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس ،تحقيق: عبدالله الكامل الكتاني وآخرون ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،الدار البيضاء ،ج3 .

31- الماوردي ،علي بن محمد بن حبيب :الأحكام السلطانية في الولايات الدينية ،ط1 ،دار الكتاب العربي ،بيروت ،(د.ت) .

32- الونشريسي ،أبي العباس أحمد بن يحي :المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب ،إخراج :محمد حجي ،(د.ط) ،نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للملكة المغربية ،1401هـ/1983م ،ج1 ،2 ،4 ،5 ،6 ،7 ،9.

ثانيا :المراجع:

1- ابراهيم القادري بوتشيش :مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين ،(د.ط) ،دار الطليعة للنشر والتوزيع ،بيروت–لبنان ،(د.ت) .

2- ابراهيم مصطفى ابراهيم :الفلسفة الحديثة من ديكارت إلى دافيد هيوم ،دار الوفاء للطباعة والنشر ،الاسكندرية.

3- حسن علي حسن :الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين ،ط1 ،مكتبة الخانجي بمصر ،القاهرة ،1980 .

4- روبار بريتشفيك :تاريخ إفريقية في العهد الحفصي من القرن 13 إلى نهاية القرن 15 م ،تر :حمادي الساحلي ،ط1 ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت –لبنان ،1988 ،ج1 .

5- طوهارة ،فؤاد :المجتمع والإقتصاد في تلمسان خلال العصر الزياني(ق 7- 9 هـ/ ق 13-15 م) (د،ط) : جامعة 08 ماي 45 ،قالمة (الجزائر) ،(د- ت).

6- عبد الحليم ،عويس : دولة بني حماد صفحة رائعة من التاريخ الجزائري ،ط2 ،دار الصحوة للنشر والتوزيع ،القاهرة ،1411هـ/1991م .

7- عبد الكريم الشلبي :دراسة وتحليل كتاب الأسرار الجلية في المناقب الدهمانية ،لابن الدباغ القيرواني ،شهادة الدراسات المعمقة ،إشراف :محمد حسن ،جامعة تونس ،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ،تونس ،1997.

8- العميري ،محمد بن عبد الله :مسقطات حد الحِرَابَةُ وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية ،ط1 ،أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض ،1420هـ/1999م.

9- محمد حسن :المدينة والبادية بإفريقية في العهد الحفصي ،(د.ط) ،جامعة تونس الأولى ،1999 ،ج2 .

10- مختار حساني :تاريخ الدولة الزيانية (الأحوال الاجتماعية) ،دار الحضارة ،دط ،دم ،دت ،ج3 .

11- نيكولا ميكافيلي :الأمير ،ترجمة :أكرم مؤمن ،مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع ،القاهرة.

12- الهادي روجي إدريس: الدولة الصنهاجية تاريخ إفريقية في عهد بني زيان من القرن 10 إلى القرن 12م ،ت: حمادي الساحلي ،ط1 ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت – لبنان- 1998،ج2.

ثالثا :المجلات والدوريات:

1- بوزيان الدراجي :"بنو هلال وأحلافهم (المنشأ والهجرة والاستقرار)" ،المجلة الخلدونية ، وزارة الثقافة ،ع9 ،الجزائر –بسكرة ،محرم –صفر 1432هـ/جانفي 2011م .

2- بونابي الطاهر :"حركة المرابطين السنة في الزاب بين التصوف والرباط" ،المجلة الخلدونية ،وزارة الثقافة ،ع9 ،الجزائر –بسكرة ،محرم –صفر 1432هـ/جانفي 2011م .

3- بونابي الطاهر :"ظاهرة الاندماج الهلالي في المنظومة الصوفية بالمغرب الأوسط خلال القرن 8هـ/14م"،مجلة الآداب والعلوم الانسانية ،جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ،قسنطينة ،ع12 ،2011م .

4- علاوة عمار :"الهجرة الهلالية وتأثيرها في تغيير البنية الاجتماعية لبلاد الزاب "،المجلة الخلدونية ،وزارة الثقافة ،ع9 ،الجزائر ،بسكرة ،محرم –صفر 1432هـ/جانفي 2011م .

رابعا :المذكرات والرسائل:

1- مزدور سمية :المجاعات والأوبئة في المغرب الأوسط (588-927هـ/1192-1520) ،مذكرة ما جستير ،1429-1430هـ/2008-2009م.

خامسا :المعاجم والقواميس:

1- ابن منظور ،جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم :لسان العرب ،تصحيح أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي ،ط3 ،دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي ،بيروت –لبنان ،1999/1419 ،ج3 .

2- الصالح ،صالح العلي ،الشيخ سليمان الأحمد ،أمينة :المعجم الصافي في اللغة العربية.

3- الفيروز أبادي ،مجد الدين محمد بن يعقوب :القاموس المحيط ،تح :محمد نعيم العرقسوسي ،ط8 ،مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ،بيروت –لبنان ،2005/1426 .

4- الفيومي ،أحمد بن محمد بن علي :المصباح المنير ،دار المعارف ،(د.ط) ،القاهرة ،(د.ت).

5- ياقوت الحوي :معجم البلدان ،(د.ط) ،دار صادر ،بيروت ،1397هـ/1977م ،ج2.

الفهارس

1-فهرس الأعلام

الإسم	الصفحة	الإسم	الصفحة
أبا فارس عبد العزيز	50	البرزلي	36-33-30-11
ابن العابدين	65-13	جاك بارك	36
ابن القنفد الفلسطيني	35	الجديدي	31
ابن الهمام	12	الحاج النميري	26
ابن بطوطة	40-28-63-23	حسن الوزان	28
ابن تيمية	55-52-14	خالد بن عيسى البلوي	26
ابن خلدون	23-30-34-35-37- 39-40-42-44-47- 48-53	داود ابن هلال	46
ابن رشد	55-19-18	السرخسي	13
ابن عذارى المراكشي	35	سعاد الرياحي	52
ابن عرفة	56-24-9	السنباري المرادس	
ابن فرحون	12-10	الشبيبي	36-32-29
ابن ناجي المناري		عبد الرحمان الوغليسي	54-53
أبو الحسن علي بن عثمان	55	العبدري	26
أبو العباس أحمد (المريض)	24	العزيز بالله	40
أبو رحمة غيث الحكيمي	54	عطاء الله	36
روبار برينشيفيك	27-26	قاسم العفياني	52
عبد المؤمن بن علي	45	القرافي	12-10
أبو قاسم السيوري	54	القلشاني	11
الطبري	17	الكاساني	13
أبو محمد عبد الله بن يختي الزاوي	55	اللخمي	11

أبو يلبخت	27	المازوني	56-45-32
أبي حمو موسى الثاني	48-47	الماوردي	14
أبي حنيفة	19-14	محمد الحفيد العقباني	32
أبي عنان	51	محمد بن سحنون الدكاني	54
أبي هادي مصباح بن سعيد الضهاجي	53	محمد حسن	57-41-36-34-31-30-24
أبي يوسف يعقوب الدهماني	54-42-41	المعز ابن باديس	49-48
أحمد بن حنبل	14	منصور الهراغي	31
الإدريسي	23	مؤنس ابن يحي المرداسي الصنباري	48
الإمام الشافعي	16-14-13	الناصر ابن المنتصر	44
الإمام الشوكاني	16	الونشريسي	55-54-52
الإمام مالك	52-18-16-14	يغمراسن بن زيان	47-46
عمر بن الخطاب	17	سفيان الثوري	16

2-فهرس الأماكن

المكان	الصفحات	المكان	الصفحات
أرض حمزة	45-46	الشمال	28
إفريقية	26-32-38-40-41-50	الصحراء	28
باجة	25-28	صحراء أنكاد	28
بجاية	28-34-38-39-49-56	الصعيد	23-40
بير عجرود	32	صفاقس	25
البطحاء	46	طرابلس	31
بغداد	23	العراق	23
بلاد العناب	27	فاس	28-39
بونة	28	قسنطينة	26-35-48-49
تلمسان	26-28-35-46-47-56	قفصة	25
توات	23	القلعة	41
تونس	41-56	قلعة بني سلامة	47-48
جبال الأوراس	23-24	القيروان	25-28-29-30-33-41-50
جبل ماكوض	25	كدارة	46
الجريد	25-28-29	المشرق الإسلامي	22
جزازية	28	مصر	23-40
جزيرة شريك	25	المغرب الإسلامي	22-23-25-29-40-41-42-44-45-59-61
الحجاز	23-28	المغرب الأقصى	25-35-45
الحضنة	22	المغرب الأوسط	26-41
هراغة	30	المهاذبة	25-31
الزاب	22-26-48-52	المهدية	41
السودان	41	ميورقة	39
سوسة	41-54	نجد	23

سيرات	46	نقاوس	26
الشام	23	نوميديا	28
الشاوية	31	هكار	23
الهوارية	36	مكة	23
تامسنا	27	المدينة	23

3-فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
البسملة	
الإهداء	
الشكر والعرفان	
قائمة المختصرات	
مقدمة.....	أ
الفصل الأول :الحرابة المصطلح والدلالة.....	7
أولا :الحرابة لغة.....	8
ثانيا :الحرابة شرعا.....	9
ثالثا :آراء الفقهاء في حد الحرابة من خلال الآية الكريمة.....	15
الفصل الثاني :الحرابة في المغرب الإسلامي المظاهر والأسباب.....	21
أولا :المظاهر.....	22
ثانيا :الأسباب.....	34
الفصل الثالث :موقف السلطتين السياسية والدينية من أعمال الحرابة.....	43
أولا :موقف السلطة السياسية.....	44
ثانيا :موقف الفقهاء.....	51
خاتمة.....	59
قائمة المصادر والمراجع.....	63
الفهارس.....	69